وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Ministry of High Education and ScientificResearch

جامعة محمد البشير الإبراهيمي – برج بوعريريج –

University of Mohamed el Bachir el Ibrahimi -BordjBouArreridj-

كلية الحقوق والعلوم السياسية

Faculty of Law and Political Sciences

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر في الحقوق

تخصص: قانون أعمال

الإطار القانوني للتقادم المخطط

إعدادالطالب:

طالبي أنيس

إشراف:

د/ رفاف لخضر

لجنة المناقشة

الإسم واللقب	الرتبة	الصفة
د/ زاوي رفيق	أستاذ محاضـر ب	رئيسا
د/لخضر رفـــاف	أستاذ محاضـر أ	مشرفا ومقررا
أ/أمين نجـــار	أستاذ مساعـــد أ	ممتحنا

السنة الجامعية: 2021-2022

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

أحمد الله عز و جل على أن وفقني إلى إتمام هذا البحث العلمي، و الذي أعطاني الصحة و العافية و العزيمة،

فلك الحمد، حمدا كثيرا مباركا فيه،

أتقدم بجزل الشكر و التقدير إلى الأستاذ المشرف الدكتور ، "رفاف لخضر "على كل المجهودات التي بذلها و التوجيهات التي قدمها لي، و المعلومات التي ساهمت في إثراء هذا الموضوع،

كما أتقدم بكل الشكر و عبارات التقدير إلى الأستاذ "عجيري عبد الوهاب"، صديقي و رفيقي، على كل النصائح و التوجيهات التي قدمها لي خلال كل هذه الدراسة و الذي كان له الفضل علي في إخيار الموضوع،ثم البحث فيه، و أخيرا إنهاء هذه الدراسة العلمية.

أشكر كذلك كل الأساتذة الذين صهروا و إجتهدوا في تكويننا و تمكيننا من تحصيل كم هائل من المعلومات، كما أخص بالشكر الأستاذين بلهامل عبد الفتاح، و الأستاذ نجار أمين لمساعدتهما لي في إنهاء هذا العمل.

لكم جميعا شكرا.

إهداء

إلى أعز الناس على قلبي والداي الكريمين أطال الله في عمرهما،

إلى من ساندتني في كل طموحاتي و كانت سندا لي زوجتي و رفيقة دربي،

إلى بناتي و بهجة قلبي،

إلى جميع الأهل و الأصدقاء،

إلى كل ما ساعدني في دراستي و في إنهاء هذا العمل،

إليكم جميعا أهدي ثمرت جهدي.

مقـــدمـــة

نعيش اليوم مرحلة مذهلة فعلا بفضل التطور التكنولوجي الهائل و المتزايد يوما بعد يوم، فقد توصل العلم إلى نتائج مذهلة في جميع المجالات، كالصحة، الزراعة، الاتصال و في المجال الصناعي و حتى في وسائل الرفاهية. بالرغم من كل هذا التطور يسود إحساس عام يتناقض مع مبدأ التطور التكنولوجي، بأن الأشياء التي نقتنيها أصبحت لا تدوم كما كانت عليه في الماضي، و أنها تتعرض للتلف بسرعة لم نشهدها سابقا، خاصة بالنسبة للأجهزة الكهرومنزلية .

لا يمكن لأي أحد أن يدعي بأن المنتوجات يمكنها أن تدوم للأبد و أن إستعمالها يدوم لمدة غير محدودة، فلكل منتج عمر إفتراضي و متوقع يكون في الغالب ناتجا عن نوعية المواد المستعملة في تصنيعه، أو ناتجا عن طريقة إستعماله ، هنا لا يطرأ أي إشكال حول إستبدال هاته المنتجات عند توقفها عن العمل أو تلفها، و لكن الإشكال يطرح عندما يكون هذا التلف مقصودا و متعمدا، و عندما يتم تحديد عمره و تاريخ تلفه من قبل المصنع من دون علم المستهلك، أو أن يكون المنتج صعب الإصلاح لعدم توفير قطع الغيار له، و أن يكون كل هذا لأغراض تسويقية تخدم المصنعين على حساب المستهلكين، و هذا ما يطلق عليه بممارسات التقادم المخطط .

هذا ما جعلنا نناقش هذه الظاهرة بطرح الفكرة على الشكل الآتي:

كيف يمكن للتشريعات المقارنة حماية المستهلك من ممارسات التقادم المخطط.

و بهذا نطرح التساؤلات التالية، ما هي هذه الممارسات؟ و كيف يتم التعرف عليه؟ و هل هناك وجود فعلي لما يسمى بالتقادم المخطط أم أنها مجرد خيال؟ و ما هي الوسائل المستعملة لتطبيقه و كيف يمكن الخروج منها و العودة إلى نظام اقتصادي يوازن بين حقوق المستهلك و رغبة المنتج في النمو المتزايد؟ و هل هناك من التشريعات التي تطرقت لهذه الظاهرة و حاربتها؟

من بين أسباب إختيارنا لهذا الموضوع هو حداثة تجريم ظاهرة التقادم المخطط في التشريع الفرنسي، و عدم تنظيمه من قبل باقي التشريعات المقارنة، و كل هذا بالرغم من الآثار السلبية التي تنجر عن ممارسات الصناعيين غير المشروعة، بالإظافة على حب الإطلاع و البحث الذي نتج عن الضجة الإعلامية التي أثارتها بعض الحالات الواقعية الت إنتشرت عبر مختلف دول العالم المتطور.

أما عن أهداف هاته الدراسة فتتمثل في محاولة توضيح مفهوم الظاهرة كونها إحدى وسائل الغش المستعملة من قبل المصنيعن لزيادة نسبة مبيعاتهم.

كما تكمن أهمة الموضوع في توعية الرأي العام حول المضار التي يتسبب فيها المصنعين من خلال قيامهم بمثل هاته الممارسات غير المشروعة.

غير أنه قد واجهتنا عدة صعوبات في إعداد هذا البحث، أهما هو نقص الدراسات المتخصصة فيه خاصة باللغة العربية ، مما أجبنا على البحث باللغة الفرسية، و ما ينجر عن ذلك من صعوبات للترجمة إلى اللغة العربية.

و للإجابة على الإشكالية المطروحة إستعمل الباحث المنهج التحليلي الوصفي، عن طريق وصف طاهرة التقادم المخطط وصفا دقيقا ثم تحديد عناصر قيامها، بالإضافة إلى إستعمال المنهج المقارن بدراسة عدة تشريعات مقارنة كالتشريع الفرنسي و بعض اللوائح الأوروبية التي جرمت الظاهرة بطريقة مباشرة، بينما التشريع الجزائري و المصري و اللذان حاربا الظاهرة بطريقة غير مباشرة من خلال قانون حماية المستهلك و قانون المنافسة.

في حين تم تقسيم البحث إلى فصلين تناولنا من خلالهما الإطار المفاهيمي للتقادم المخطط في الفصل الأول و المقسم إلى مبحثين تطرقنا فيهما إلى مفهوم التقادم المخطط ثم الطبيعة القانونية له، أما الفصل الثني فتم من خلاله دراسة آليات الحماية من التقادم المخطط ، و ذلك في مبحثين أولهما يتعلق بالحماية التشريعية،أما الثاني فخصصناه لأهم التطبيقات القضائية و الحلول المقترحة.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للتقادم المخطط

يعتبر التقادم المخطط موضوع جديد فكرا وقانونا، فقد جاء من أجل التقليل من جودة المنتجات بطريقة مخططة لضمان استمرارية الشركات المصنعة، ونظرا لتعقيد الموضوع وجدته سوف نحاول من خلال هذا الفصل توضيح ماهية التقادم المخطط، بدءا بإعطاء مختلف التعاريف والتوضيحات حول هذا المفهوم، الذي يعد مصطلحا مستجدا نوعا ما خاصة بالنسبة إلى الدول الأقل تطورا في العالم والتي لم ترق إلى مستوى إصدار تشريعات أو قوانين أو حتى تخصيص مواد قانونية لمواكبة المستجدات ولمحاربة هذه الظاهرة التي تمس بالمستهلك، كما سنتطرق إلى إعطاء نبذة تاريخية حول نشأة هذا المفهوم وكذا كيفية تطوره من الناحية التاريخية، بالإضافة إلى تحديد مختلف المظاهر والأشكال التي يمكن أن يكون عليه، و الآثار المترتبة عنه، بالإضافة إلى التوجهات الفقهية الرافضة و المؤيدة لتجريم هذه الظاهرة.

ومن أجل عرض الإطار المفاهيمي للتقادم المخطط تم تقسيم الفصل إلى مبحثين، يعرض المبحث الأول مفهوم التقادم المخطط، بينما يعرض المبحث الثاني الطبيعة القانونية للتقادم المخطط.

المبحث الأول

مفهوم التقادم المخطط

لوضع مفهوم واضح لهذه الظاهرة سنحاول من خلال هذا المبحث إعطاء تعريف ملم به عن طريق تبيان مختلف التعاريف و التوضيحات التي تناولته، ثم نعطي نبذة تاريخية عن نشأة و تطور التقادم المخطط.

المطلب الأول

تعريف التقادم المخطط

ظهرت عدة مصطلحات لتفسير التقادم المخطط و يمكن إجمالها في: التقادم المخطط لـه l'obsolescence planifie، التقادم المبرمج l'obsolescence programmée، التقادم المقصود l'obsolescence volontaire، والتقادم المبكر l'obsolescence précoce

نتيجة لتنوع هذه المصطلحات وجب إعطاء تعريف دقيق للمفهوم ككل وذلك عن طريق التطرق لمدلول التقادم بصفة عامة، وتوضيحه من الناحية اللغوية وكذا الاصطلاحية، ثم بعد ذلك يمكننا الانطلاق في وضع مفهوم التقادم المخطط ككل.

الفرع الأول: تعريف التقادم

التقادم لغة هو فقدان قيمة الشيء بسبب تقادمه، وهو محاسبيا يعني ضرورة شطب الأصل ليس بسبب تدهور قيمته بل عندما يكون الاستمرار في استخدامه غير اقتصادي نتيجة تغيرات تكنولوجية أو اقتصادية كأن يتفوق عليه منتوج جديد يكون أقل تكلفة وأكثر فائدة مالية.[1]

[1]- معجم المعاني، أنظر الموقع الالكتروني: www.almaany.com، تاريخ الاطلاع: 13-05-2022، على الساعة: 15:39.

أما التقادم اصطلاحا فله عدة دلالات وذلك حسب المصطلح المراد ربطه به، ولقد أخذت به معظم التشريعات القانونية، وذلك لاعتبارات عديدة تتعلق بالمصلحة العامة، ووجوب احترام الأوضاع المستقرة والتي مر عليها مدة زمنية معينة، وكذلك من أجل التخفيف عن المدين عبء إثبات براءة ذمته من دين سكت عنه الدائن مدة طويلة من الزمن، وعليه فإن نظام التقادم يحقق الثقة بين الناس، كما يؤدي إلى استقرار المعاملات، فالتقادم في القانون وبسبب مضي المدة الزمنية أصبح يعد سبب من أسباب اكتساب الملكية، كما يعد وسيلة لانقضاء الالتزام، و يعد التقادم أيضًا وسيلة لانقضاء الحق الذي لم يطالب به صاحبه لمدة زمنية معينة، وفي ذلك فإن التقادم المسقط الذي يقترن بالحيازة ويسقط الحق العينية كما يسقط الحقوق الشخصية، عكس التقادم المكسب الذي يقترن بالحيازة ويكسب الحقوق العينية دون الحقوق الشخصية.[1]

إن التقادم المراد مناقشته من خلال هذه الدراسة هو "ذلك التقادم الذي يعرف على أنه اهتلاك الشيء والمعدات قبل فنائها المادي"، و يدعى بالتقادم النهائي عندما يتوقف الشيء عن العمل نهائيا، غير أنه يصبح تقادما نسبيا عندا يكون الشيء قابل للاستعمال جزئيا.

كما يمكن التعامل مع مصطلح التقادم في هذا البحث من عدة جوانب سواء من جهة المستهلك أو من جهة المنتوج في حد ذاته فأهم أسباب تغيير الشيء على العموم هي:

القابلية للتصليح، الأداء، البحث عن التجديد، الكفاءة البيئية، وأخيرا العامل الاجتماعي.[2]

الفرع الثاني: تعريف التقادم المخطط

يعتبر التقادم المخطط ظاهرة اقتصادية تتعلق بالتخطيط الإنتاجي لدورة حياة المنتج الاستهلاكي، وذلك عن طريق عرض هذا المنتوج لفترة زمنية محددة، أين يتم استبداله بمنتوج استهلاكي آخر يؤدي نفس الوظائف والأغراض مع المنتوج الأول، عن طريق وقف تسويق المنتوج الأول أو وقف إنتاج قطع غيار له، أو حتى طرح منتوج أكثر تطورا يؤدي نفس الغرض

[1]- عبد الرزاق السنهوري، **الوسيط في شرح القانون المدني**، الجزء الثالث، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ص.995.

[2]-obsolescence des appareille électroménagers et électriques: quel rôle pour le consommateur ?, disponible sur le site: www.halteobsolescence.org, consulté le : 06-05-2022, à 15:00.

وكل هذا لأهداف تسويقية الغرض منها دفع المستهلك إلى تغيير المنتج القديم، مع السعي لشراء المنتج الجديد، بغية زيادة المبيعات وبالتالي تحقق الشركات المصنعة المزيد من الأرباح.[1]

كما يمكن أن يعرف التقادم المخطط أيضا بأنه العملية التي تصبح من خلالها سلعة معينة غير قابلة للاستخدام بعد مدة معينة من استعمالها وذلك عن طريق تقصير عمرها الاستهلاكي من قبل المنتج.[2]

بالإضافة إلى التعريف المقدم من الوكالة البيئية وترشيد الطاقة الفرنسية "ADEME" من خلال تقريرها الصادر سنة 2012 المعنون بدراسة العمل الافتراضي للأجهزة الكهربائية والإلكترونية والذي قدمت فيه تعريفا للتقادم المخطط بأنه: "الإستراتيجية الممنهجة لانتقاص العمر الافتراضي للمنتوج ابتداء من تاريخ تصنيعه مما يحدد مدة استهلاكه وهذا تلبية للتوجه اقتصادي".[3]

كما عرفه المركز الأوروبي للاستهلاك على انه:" الإدماج العمدي للخلل أو نقص أو توقف مبرمج أو تحديد تقني أو استحالة التصليح أو عدم التوافق البرمجي".[4]

ويعرف التقادم المخطط أو كما يصطلح عليه بالتقادم المبرمج بأنه حيلة تسويقية تهدف إلى تعظيم المبيعات وتنشيط عجلة الإنتاج على حساب المستهلك من خلال وضع عمر افتراضي للمنتج ليصبح غير قابل للاستعمال بعد مدة زمنية معينة ما يدفع الزبون إلى طلب شراء منتجات جديدة في كل مرة.[5]

---

[1]- حسام توكل موسى، **الاحتيال الذكي كيف تؤثر ممارسات التقادم المخطط له على حقوق المستهلك وقواعد المنافسة؟**، البحوث والدراسات القانونية، مصر، 2022، ص.23.

[2]- طلال عباسي، منصف بن خديجة، "ممارسات التقادم المبرج وآثارها الاقتصادية والبيئية"، **مجلة ميلاف للبحوث والدراسات**، مجلد رقم 05، العدد رقم 02، المركز الجامعي عبد الحفيظ ميلة، ديسمبر 2019، ص.274.

[3] -Mathide De Crombrugghe De Looringhe , « Lutter Contre L obsolescence Programmée en Incitant Les Consommateurs A Réfléchir Sur Le Long-Terme » , Mémoire de Master en Ingénieur de Gestion, Université de Louvain, France, 2014-2015, P.15.

[4] -Centre Européen des consommateur, Rapport Annuel, 2013, P.3, disponible sur le site: www.europ-consomateurs.eu, consulté le : 22-05-2022, à 14:30.

[5] طلال عباسي، منصف بن خديجة، المرجع نفسه، ص.274.

يشير المؤرخ الكندي جايلز سليد إلى أن التقادم المخطط ما هو إلا عبارة عن مجموعة من التقنيات المطبقة لتقليل المتانة بشكل مصطنع بمعنى أن تكون السلع مصممة لتكون مفيدة لفترة قصيرة وبهذه الطريقة تحفز الاستهلاك المتكرر، ويعرفه بارك أورباخ (اقتصادي أمريكي) على انه إستراتيجية لتقليل استخدام المنتج وبهذه الطريقة تشجع الشركة المصنعة المستهلك على استبدال هذه السلعة بالرغم من عمرها القصير، بينما يصرح الخبير الاقتصادي الكولومبي جيسيناد سبينيدا، أنها استراتيجية إنتاج تنفذها الشركات للحد من العمر الإنتاجي لمنتجاتها وهي مصممة لتصبح غير صالحة للاستعمال في فترة مخططة و معروفة.[1]

بالرغم من أن التقادم المخطط يقع أساسا على المنتوجات المادية، إلا انه يمكن في الواقع أن يمس العديد من المجالات، منها الخدماتية كالتي تمس الجانب المصرفي ذلك انه ينبغي إدراك حقيقة أن جميع الخدمات المصرفية تحتاج أن يتم تعديلها أو إحلالها بخدمات جديدة، أكثر استجابة لرغبات واحتياجات السوق، وقد يأتي هذا التغيير نتيجة للتطورات التكنولوجية السريعة التي تحيط بصناعة البنوك، أو من تغييرات ورغبات المستهلكين أو التغيرات في التشريعات أو من المنافسة في السوق.

كما نلاحظ في قطاع البنوك مثلا أن أجهزة الصرف الآلي قد حلت تدريجيا محل الصراف العادي في كثير من الخدمات المصرفية كما أن القبول المتزايد لبطاقات الائتمان سوف يؤدي إلى تقادم استخدام الشيكات السياحية وعلى البنوك أن تحدث هذا النوع من التقادم المخطط في خدماتها المصرفي.[2]

عرف القانون الفرنسي التقادم المخطط من خلال نص المادة 99 من القانون المتعلق بالتحول الطاقوي من أجل النمو الأخضر وتضيف القسم 02 مكرر لقانون الاستهلاك والتي تنص على: "التقادم المخطط هو مجموع التقنيات التي استعملها أي منتج (مصنع) بطريقة

[1] disponible sur le site: www.ar.warbletoncouncil.org/obsolescencia-programada-8711, consulté le : 22-05-2022, à 16:05.

[2]- وصفي عبد الرحمان، **التسويق المصرفي**، داركنوز المعرفة العلمية، الأردن، 2009، ص.155.

عمدية والتي تهدف إلى انتقاص من مدة استعمال منتج ما، وهذا بغرض رفع نسبة استبداله".[1]

يعتبر هذا التعريف قاعدة أولية تساعد في ردع الممارسات المتعلقة بالتقادم المخطط، وهذا بغرض إنشاء اجتهادات قضائية حول هذا الموضوع المعقد، ويمكن أن يستند تطبيق هذه المادة على نصوص قانون الاستهلاك رقم 344-2014 المؤرخ في 2014/03/17 والذي يسمح للمستهلكين باللجوء إلى العدالة عن طريق جمعيات حماية المستهلك فيما يخص النزاعات المتعلق بقانون حماية المستهلك وقانون المنافسة وذلك في شكل جماعي، هذا ما سيساهم في الضغط على المنتجين حول موضوع التقادم المخطط.[2]

من خلال التطرق إلى مختلف التعاريف السابقة يستخلص أن التقادم المخطط هو ذلك العمل الإرادي الذي يقوم به المصنع أو المنتج بغرض الانتقاص من عمر المنتج أو الخدمة، أو إنقاص المدة الطبيعية لاستعمال منتوج ما، وذلك بانتهاج عدة طرق منها العلمية ومنها التسويقية لحمل المستهلك على وقف استعمال المنتج القديم او الخدمة المقدمة ودفعه إلى اقتناء منتج أو خدمة جديدة بغرض زيادة المبيعات وبالتالي زيادة الأرباح.

[1]-Article 99 :Après la section 2 du chapitre III du titre Ier du livre II du code de la consommation, est insérée une section 2 bis ainsi rédigée :
« Section 2 bis
« Obsolescence programmée
« Art. L. 213-4-1.-I.-L'obsolescence programmée se définit par l'ensemble des techniques par lesquelles un metteur sur le marché vise à réduire délibérément la durée de vie d'un produit pour en augmenter le taux de remplacement.
« II.-L'obsolescence programmée est punie d'une peine de deux ans d'emprisonnement et de 300 000 € d'amende.
« III.-Le montant de l'amende peut être porté, de manière proportionnée aux avantages tirés du manquement, à 5 % du chiffre d'affaires moyen annuel, calculé sur les trois derniers chiffres d'affaires annuels connus à la date des faits. »

LOI n° 2015-992 du 17 août 2015 relative à la transition énergétique pour la croissance verte

[2] -Rapport du Gouvernement au Parlement sur l'obsolescenceprogrammée ; sa Définition Juridique et ses enjeux économiques, avril 2017, France, P.12.

المطلب الثاني

التطور التاريخي لمفهوم التقادم المخطط

لقد ظهر لأول مرة مفهوم التقادم المخطط، خلال سنوات العشرينات من القرن الماضي بالولايات المتحدة الأمريكية، وذلك خلال ظهور الأزمة الاقتصادية العالمية وكان أول أهدافها هو مواجهة هذه الأزمة ومحاولة إعادة بعث الاستهلاك.

غير أن الامر لم يكن على هذا الحال في بداية انطلاق الثورة الصناعية في القرن الثامن عشر، حيث أن الهدف الأساسي لكل صناعي أو منتج كان الوصول إلى تصنيع منتوج يكون هو الأحسن والأكثر متانة من منافسيه على أن يدوم لأطول مدة زمنية ممكنة، غير أن هذه الفكرة لم تكن تتماشى مع أهداف الصناعيين خلال مرحلة العشرينيات الرامية إلى نمو متزايد ويتضح ذلك كمثال من خلال جهاز الثلاجة الذي كان يدوم لمدة 40 سنة وبهذا فإن العائلة التي تقتني هذا الجهاز لن تجدده طيلة هذه المدة وهذا ما لا يسمح للشركة التي تنتجه بتوفير نمو مستمر، بل يمكن أن يتسبب لها ذلك في نقص في المبيعات على المدى الطويل. يمكن القول أن الفكرة السائدة خلال تلك المرحلة هي أن الموارد الطبيعية لكوكب الأرض هي غير محدودة ولا تفنى، فالنظرة البيئية وفكرة التطور المستدام لم تكن من أولويات التي تأخذ بعين الاعتبار في عملية استحداث منتوج جديد و عملية تسويقه.[1]

و يمكن القول أن أول تطبيق فعلي لفكرة التقادم المخطط قد تم خلال تجمع أهم مصنعي المصابيح الكهربائية خلال سنة 1924 "le Cartel Phobus" بمدينة جينيف السويسرية والذي ضم أهم الشركات المنتجة في ذلك الوقت وهي: شركة فيليبس الهولندية، شركة جينيرال إلكتريك الأمريكية، شركة أوسرام الألمانية، ومؤسسة المصابيح الفرنسية[2]، و كان الهدف من هذا الاجتماع هو إنقاص عمر المصابيح وذلك بخفضها من 2500 ساعة كعمل أصلي لها خلال سنة 1924 إلى 1500 ساعة سنة 1926 ثم إلى 1000 ساعة بعد ذلك.

[1] -Joachim Fuchs, L'obsolescence programmée et ses impacts économiques, environnementaux et sociaux, Bachelor réalisé en vue de l'obtention du Bachelor HES, Filière: Economie d'entreprise, Haute École de Gestion de Genève (HEG-GE), Genève, août 2012, P.2

[2] -Lucile Thibaut mémoire de fin d'étude- EM Strasbourg, P.3, Citation d'un reportage de la chaîne AETE, consulté le : 12-05-2022, à 17:00.

وكانت هذه أحسن وسيلة حسب هذا التجمع لخفض العمر الافتراضي للمصابيح مع خفض تكلفة الإنتاج دون الخوف من مواجهة المنافسة في السوق نظرا لقوة تجمع الصناعيين، وقد بقي الحال على هذا الوضع لمدة 22 سنة إلى أن تمت متابعة الصناعيين ومساءلتهم عن قيامهم بالاتفاق على تحديد الأسعار، المنافسة غير المشروعة، و تحديد العمر الافتراضي للمصابيح.

و يعتبر الكاتب برنارد لندن BERNARD LONDON والذي كان وسيط عقاريا، أول من استعمل مصطلح التقادم المخطط من خلال كتابه المؤرخ في سنة 1932: " Ending the Depression Through Planned Obsolescence" بمعنى "إنهاء الأزمة (الكساد) من خلال التقادم المخطط"، وقد أكد هذا الكاتب من خلال نظريته أن الأزمة المالية العالمية كانت الدافع ليصبح المستهلكون معتادين على استعمال المنتج بمدة أقل حتى يصبح غير قابل للاستعمال.

نادى برنارد لندن BERNARD LONDON بتدخل الحكومة وذلك بتحديد مدة عمل المنتج على أن يكون عمر المنتج أو الخدمة معروف مسبقا من قبل المستهلك، وعند حلول تاريخ انتهاء صلاحيتها المحدد مسبقا سيتم اعتبار ذلك المنتج ميتا من الناحية القانونية ويتم إجبار المستهلك على رده إلى المصالح المختصة لتحطيمها، وبهذا يتم تجديد المنتج بصفة دورية لتأخذ مكان تلك التي إنتهت صلاحيتها وبالتالي يتم المحافظة على عجلة التنمية و يتم كذلك المحافظة على مناصب العمل.[1]

حسب نظرية لندن فإن الأمر سيكون مفيدا لجميع أطراف المعادلة الاقتصادية، ذلك أنه يسمح للمستهلك باقتناء أغراض جديدة بصفة دورية و للشركات برفع الإنتاج وتوفير مناصب عمل و للحكومة بإعادة بعث الاقتصاد والحصول على الضرائب.

في منتصف الخمسينيات من القرن الماضي، جسد المصمم و الصناعي" Brook Stevens" فكرة " London "على الواقع من خلال تصميمه لمنتجاته الصناعية (السيارات والدراجات النارية و الأدوات المنزلية) بعمر افتراضي قصير، و وفقا لنظرة هذا الصناعي فمن الضروري أن يبعث في المشتري الرغبة في امتلاك شيء على أنه أمر ضروري فهذا مفيد من الناحية الاقتصادية معتمدا بذلك على التقادم المخطط، أي أنه يجب صنع منتجات جديدة

[1]- Bernard London, Ending The Depression Through Planned Obsolescent, 1932, P.2.

لدفع الناس لشرائها مستقبلا بحكم أن المنتج سيتقادم بعد مدة و الهدف هنا هو تحقيق الربح.[1]

كما توصل الكاتب "Vance Packard " إلى نفس النظرة في الموضوع من خلال كتابه"l'Art du Gaspillage" الصادر خلال سنة 1962 والذي أكد فيه أن سبب الكساد النسبي الذي ظهر خلال سنوات الخمسينات يعود للانخفاض المستمر للقدرة الشرائية للمستهلك، ما أدى لوقوع العديد من المؤسسات في كساد و ركود اقتصادي معتبر، مما جعلها تخفض إنتاجها وبالتبعية ظهور ارتفاع مخيف للبطالة و انخفاض إضافي في القدرة الشرائية.[2]

كما قسم "Vance Packard " التقادم المخطط إلى ثلاثة أنواع أساسية تتمثل في:

التقادم الوظيفي: والذي يقوم على فكرة طرح منتج يقوم بنفس الوظائف للمنتج القديم.

التقادم النوعي: وهو التقادم المتعلق بسرعة تلف المنتج.

تقادم الرغبة: وهو التقادم الذي يكون عندما يصبح المنتج أو الخدمة أقل جاذبية.

غير أنه و خلال سنة 1997 وسع الكاتب GRANBERG تصنيف مغاير لسابقيه وذلك بجعلها على شكلين:

-**التقادم التام أو المطلق** وذلك عندما ترتبط بمشاكل تقنية تدفع بالمستهلك إلى تغيير المنتج.

-**التقادم النسبي (المدرك)** وهذا في حالة تغيير المنتج بالرغم من كونه لا يزال صالح للاستعمال.

[1]- طلال عباسي، منصف بن خديجة، المرجع السابق، 2019 ص 275.

[2]Mathilde Crombrugghe de Looringhe, « lutter Contre L'obsolescence programmée en incitant le consommateur a réfléchir sur le long terme », Mémoire Recherche Master en Ingénieur de Gestion, Université de Louvain, 2014-2015, P.6.

و في وقتنا الحالي فإن التساؤل الأهم الذي يطرح هو: "ما هو دور الدولة أمام هذا الإفراط في الإنتاج؟ وأثره على الموارد بالإضافة للإثبات القانوني والفكري لهذا الطرح"، وهذا ما سيتم مناقشته بشكل دقيق خلال دراسته الإطار القانوني لمفهوم التقادم المخطط.

وقد طرح العديد من الخبراء والمهندسين خاصة منهم المتخصصين في تطوير منتجات جديدة عدة تساؤلات أخلاقية حول مسألة انتاج شيء مع تحديد مدة حياته، وذلك مع بداية البحوث والكتابات في هذا الشأن بالإضافة إلى عدة حصص متخصصة في البحث و التحري مثل حصة "cash investigation" من France 2[1]، و كذا حصة "Prêt a jeter" من قناة Arte سنة 2010 واللتان قامتا بنشر مفهوم للتقادم المخطط لدى عامة الناس بعد ما كان مفهوم غير متعارف عليه، و غير منتشر لدى الاعلام ثم لدى السلطات العمومية.

و هذا ما أشار إليه الكاتب Serge Latouche والذي له العديد من المؤلفات حول هذه المسألة بطرحه معادلة تعبر عن الوضع الاقتصادي الحالي و تأثير التقادم المخطط عليه وهذا على الشكل التالي:

التقادم المخطط + الإشهار + القرض = النمو الاقتصادي.

ويضيف بأن النظام برمته يتمحور حول استهلاك السلع و الخدمات، و يتم تسهيل وصول السلع الاستهلاكية للعملاء المحتملين وبمجرد حصول المستهلك على السلعة المراد اقتناؤها، يتم لفت انتباهه عن طريق الإعلان، و يدفعه مفعول التقادم المخطط إلى تجديد هذه المواد،و تساعده القروض الاستهلاكية للحصول على ما لا يستطيع اقتناؤه بدخله الخاص لوحده[2].

[1]- « La mort programmer de no Appareils », Cash investigation saison 01 ép. 02, www.youtube.com/watch§vNLjcdGHFjfc متصفح بتاريخ 2022/05/11 على الساعة 22:30.

[2]-Joachim Fuchs, Op.Cit, P.03.

المبحث الثاني

الطبيعة القانونية للتقادم المخطط

يشكل التقادم المخطط طريقة مبتكرة يستعملها المنتجون لرفع مستوى مبيعاتهم مستغلين في ذلك عدة مظاهر و أساليب ، و بالرغم من كون الظاهرة تعتبر وسيلة غير شرعية للوصول إلى الربح على حساب مصلحة المستهلك، إلا أن الأمر قد تطلب نقاشا حادا حول جدية تجريم الظاهرة أو حتى قبولها و قبول فكرة صدور تشريع ينظما.

المطلب الأول: مظاهر التقادم المخطط و الآثار المترتبة عنه

للتقادم المخطط عدة مظاهر تتبع فيها عدة أساليب وطرق، لكن جميعها تؤدي إلى نفس النتيجة ألا وهي حمل المستهلك على التغيير وعلى استبدال المنتج دون حاجة ملحة لذلك، لهذا و بغرض لتطرق بدقة لمظاهر التقادم المخطط لا بد أن نعرض في البداية أنواع هذا الأخير و الأشكال التي يظهر عليها.

الفرع الأول: مظاهر التقادم المخطط

يمكن أن نجمل أهم أنواع وأساليب التقادم المخطط فيما يلي:

01- التقادم التكنولوجي:

يتم التركيز من خلال هذه الطريقة على الجانب التقني و العلمي لإحداث تقادم غير طبيعي للأشياء و يكون ذلك بعدة أشكال تتمحور أساسا في :

أ- التقادم التقني:

نتيجة للتطور التكنولوجي والعلمي في جميع المجالات، فقد أصبح من الممكن استحداث طرق تقنية جديدة خلال مراحل الإنتاج، والتي تنقص من العمر الافتراضي لاستخدام المنتوج، و ذلك سواء عن طريق إدراج برامج مدمجة في نظام تشغيل الآلة في حد

ذاتها كما حدث ذلك في قضية الطابعات التي تم تصنيعها بشكل تعمل فيه لعدد محدد من الطبعات ثم بعد ذلك تتوقف تلقائيا دون سابق إنذار، والتي سميت بتكنولوجيا سمارت شيب، « technologie Smart chip » والتي يمكن التنديد بها من قبل البرلماني الأوروبي David Bowe خلال سنة 2003.[1]

كما يدخل ضمن التقادم التقني استعمال مواد أقل جودة وذلك مع وجود نية متعمدة لتعطيل السلعة في فترة زمنية معينة، و مثال ذلك ما حدث في عشرينيات القرن الماضي بالنسبة للمصابيح الكهربائية، و كذلك ما حدث في مسألة بطريات الليتيوم الي تصبح غير قابلة للشحن عند بعض مصنعي بطريات الهاتف في ما سمي بقضية Apple، أو كونها غير قابلة للتغيير أو إلى نقص كبير في أدائها، و يؤدي تلفها إلى ضرورة استبدال المنتج ككل بالرغم من صلاحية باقي الجهاز للاستعمال. كما يمكن الاستدلال بما يقوم به منتجي القماش الذين يستعملون مواد سريعة التلف حتى يتم تغيير اللابس بصفة مستمرة.

كما يدخل ضمن التقادم التقني مسألة إصدار برامج إعلامية جديدة، والتي تجعل من استغلال المنتوج السابق قديما وغير ملائم أو يمكن حتى أن تؤدي إلى توقفه التام من الناحية البرمجية بالرغم من صلاحية مكوناته المادية للعمل.

ب- التقادم عن طريق عدم توفير قطع غيار

يتم التوصل هنا إلى تقادم المنتج عن طريق قيام المنتجين بتوقيف تصنيع قطع غيار خاصة بمنتوج معين، أو جعل تكلفة قطع الغيار جد باهظة ومكلفة مما يجعل من استبدالها أو محاولة إصلاح هذا المنتج مماثل أو أعلى تكلفة من اقتناء منتج جديد مما يدفع بشكل آلي بالعملاء إلى التخلي عن المنتج القديم واقتناء الجديد منه.

و يدخل ضمن هذا النوع من التقادم عدم توفير خدمة فنية ملائمة من قبل المصنع لإصلاح هذا المنتج أو حتى من خلال عدم توفير الدعم اللوجستيكي للقيام بذلك و كل ذلك لهدف واضح و هو استبدال المنتج.

02- التقادم النفسي:

[1]- Marie Malice, l'Obsolescence programmer en matière alimentaire, au regard des pratiques de Monsanto et autres entreprises agro-alimentaire ; les modification législatives a envisager pour enrayer la politique de ces multinationales. Université de Loraine ; faculté de doit et criminologie année 2016-2017. Op.Cit, P.5.

تعتمد هذه الطريقة على استعمال الجانب النفسي في عملية اختيار المستهلك لمنتوج ما، أو بمعنى آخر التأثير على رغبة المستهلك في استعمال المنتوج القديم من جهة، و رغبته في تغييره من جهة ثانية، و كل هذا بالرغم من كون المنتوج قابل للاستعمال و ذلك من خلال تغيير: "الجودة الجمالية، توجه الموضة، أو حتى الطبقة الاجتماعية المرتبطة بالمنتوج القديم"، و هذا ما يتضح عندما يصبح المنتج الجديد أكثر جاذبية من سابقه.

يتم استعمال هذا النوع من التقادم قبل نهاية عمر المنتوج أو قبل حدوث أي عطب فيه، وهو ما يعرف بظاهر التخلي عن الشيء عندما ينتهي الاهتمام او الارتباط به، مقابل جاذبية الأغراض التي تعوضه في السوق.[1]

في نفس السياق عرف الكاتب الفرنسي سارج لاتوش التقادم النفسي في كتابه La Décroissance على ان التقادم النفسي هو ذلك التقادم الناتج عن الإهمال الذي يصيب الشيء دون ان يكون لسبب تكنلوجي او لظهور اختراع جديد و فعلي، و لكن عن طريق "الإقناع الخفي" بمعنى آخر الإشهار و الموضة.[2]

و يضيف الكاتب أن هنالك عتبة نفسية تدفع بالمستهلك عند تخطيها إلى تغيير المنتج بدلا من القيام بإصلاحه، و قد أصبح اليوم هدف قسم التسويق في أي شركة هو محاولة حفظ هذه العتبة النفسية إلى أدنى حد ممكن لحمل الناس على الاستهلاك المتزايد.

كما أن أهم مجال معرض لهذا النوع من التقادم هو بطبيعة الحال "صناعة الموضة" ذلك ان هذا الميدان يحاول دائما الصناع فيه تطوير مظهر جديد« nouveau style» بدلا من تطوير منتوج جديد و مستدام، و لهذا فإن المنتجات في هذا المجال سريعة التغيير ضمن دورة لا متناهية من الإنتاج و إعادة الإنتاج، بهدف جعل المنتوج القديم ذو طراز قديم « Démodés ».[3]

[1]-Lucile Thiebaut quel Impact sur la satisfaction client , mémoire de fin d'étude master marketing ; université de Strasbourg 2019-2020, P.8

[2] Serge La Touche, la Décroissance, 2012, P.38.

[3] - Mathild Crombrugghe De Looringhe ,

Lutter contre l'obsolescence programmée en incitant les consommateurs à réfléchir sur le long-terme ; Master en ingénieur de gestion .université de Louvain 2014-2015. P.9.

يتعامل هذا النوع من التقادم مع نفسية المستهلك و يحثه على الاعتقاد بأن المنتج المملوك لديه قديم، و بهذا يتم تحفيزه للحصول على أحدث موديل مروج له في السوقو بهذا يترك المستهلك احتياجاته الحقيقية و يلبي رغبة المصنع الناتجة عن الإعلان.

03- التقادم بوضع تاريخ نهاية الصلاحية:

يعد هذا النوع من التقادم شائعا جدا بين المنتجين ذلك أنه يمس أساسا المواد الغذائية الواسعة الاستهلاك، و كذلك الحال بالنسبة لمواد التجميل، و يتم ذلك عن طريق الانتقاص من تاريخ نهاية صلاحية المنتوج او الانتقاص من التاريخ الذي يمكن خلاله استهلاك المنتج فيه.

نحن هنا امام مناورات و تلاعبات بالمستهلك تجعله يتخلى عن إستهلاكه المنتج القديم وذلك بجعله يظهر له على انه غير صالح للاستهلاك في حين انه لا يشكل أي خطر على صحته.[1]

حيث يجب هنا التفرقة بين نوعين من تاريخ نهاية الصلاحية و هما:

DLC »Date limite de Consommation« تاريخ نهاية الاستهلاك.

DDM »Date de Durabilité Minimale « تاريخ الحد الأدنى من المتانة.

و من المهم هنا التفريق هنا بين هذين المصطلحين عند استهلاك المنتوج الغذائي.

« DLC » تتميز بوقع عبارة "يستهلك إلى غاية تاريخ....."

« DDM » تتميز بوقع عبارة "يستحسن استهلاكه قبل....."

و بسبب سوء إعلام المستهلكين قبل المنتجين فإن مآت، بل آلاف الاطنان من الأغذية يتم رميها وهي من اهم نتائج الخلط القائم في نفسية المستهلك.

ذلك أنه في حالة DLS يجب على المستهلك عدم تجاوز هذا التاريخ المدون في المنتوج و هي حدود فرضية ضرورية الإحترام، و التي يتم وضعها على غلاف المواد الغذائية السريعة

[1]- Mathild Cromburgghe De Looringhe, Op.Cit, P.10.

التلف، أما في حالة DDM فلها مفهوم مختلف، ذلك أنه حتى و بعد انتهاء المدة المنصوح بها فإن المنتج لا يصبح غير قابل للاستهلاك، بل يمكن فقط أن ينتقص من مذاقه أو من القيمة الغذائية الخاصة به.

و في أغلب الحالات فإن المستهلك العادي لا يفرق بين هذين المفهومين وبالتالي يقوم برمي العديد من المواد القابلة للاستهلاك، وكل هذا يشكل بالطبع تطبيق متميزا و لكنه واقعي لمفهوم التقادم المخطط[1].

ويظهر الاشكال الحقيقي في امكانية اعتماد المستهلك تماما على DLC ذلك أن الصناعة الغذائية استغلت هذا الوضع و مخاوف المستهلك للتقليل المتزايد من هذه المدة، طالما وأنه لم يتم تحديد معايير ثابتة من قبل الجهات المختصة في ذلك.

أخيرا يمكن القول أن هذه هي أهم أنواع التقادم المخطط أو المبرمج المنتشرة بين المنتجين، إلا أنه و نظرا للتطور السريع للتكنولوجيا ووسائل الإنتاج فإنه لا يمكن حصر جميع مظاهر و أشكال ما يمكن للمنتج استخدامه لإحداث الرغبة في الاستهلاك من دون حاجة لها، وقد ظهر مؤرخا ما يسمى بالتقادم البيئي أين يستغل المنتجين التوجه العام نحو المحافظة على البيئة كظاهرة اجتماعية بغرض بعث روح الاستهلاك والحصول على منتوجات صديقة للبيئة ظاهريا و لكنها تتسبب في استهلاك متنامي ومتواصل.

الفرع الثاني: آثار التقادم المخطط

يمكن تقسيم تأثير استراتيجية التقادم المخطط إلى ثلاث أنواع و هي: اقتصادية، بيئية، واجتماعية.

1-الآثار الاقتصادية:

إن أهم النتائج الاقتصادية الناتجة عن استخدام التقادم المخطط هي الوصول إلى استهلاك مفرط، خاصة منه لدى الدول المتقدمة أين نلاحظ انتشار كبير لهذه الظاهرة كما أن الامر في تزايد مستمر بالنسبة للدولة النامية، فالمستهلك في الدول المتطورة أصبح يشتري

[1] - Mathild Cromburgghe De Looringhe , Op.Cit, P.11.

أغراض دون الحاجة إليها ثم يستهلكها خلال فترة قصيرةقبل صدور منتج جديدأكثر تطور منه. والإشكال الذي يثور في هذه الحالة أن الاستهلاك المتزايد هو أساس النظام الاقتصادي الحالي و أن إدراك المستهلك لخطورته و تغيير عاداته الاستهلاكية سوف يؤدي إلى انهيار هذا النظام.[1]

وقد بينت دراسة للباحث JOACHIN FUCHS حول مفهوم PHOEBUS CARTEl الذي يهدف إلى تقليص عمر المصابيح من 2500 إلى 1000 ساعة أي إضعاف المنتج إراديا عند الانتاج، و التي طبقت على عينة من سكان سويسرا لمدة أربع سنوات و بينت آثارها الاقتصادية، أين توصل إلى تقليص مدة صلاحية البراد بحوالي 500 يوم مما أثر استهلاك العائلات مقابل ارتفاع حجم مبيعات الشركات.

2- تأثير التقادم على البيئة:

ينتج عن التقادم ثلاث نتائج على الأقل:

أ- **زيادة النفايات:** يعد أهم الآثار البيئية الناتجة عن التقادم المخطط و ذلك راجع إلى الاستهلاك المفرط و إلى رمي المنتجات بالرغم من كونها لا تزال قابلة للاستخدام، و هذا ما يساهم في ظهور المكبات للنفايات الالكترونية التي ترسل إلى هذه الدول عن طريق الحاويات خاصة ما يقع بدولة غانا وذلك بالرغم من الاتفاقيات الدولية التي تحظر مثل هذه التصرفات، إلا أنه يتم إستعمال التصريحات الكاذبة حول قابلية المواد للاستعمال، و بعد ما يتم إدخال المواد إلى البلد يتم إصلاح ما يمكن إصلاحه و الباقي يتم تفكيكه و نزع المواد الأولية المكونة له باستعمال طرق مضرة بالبيئة.[2]

ب-**الاستغلال المفرط للمواد الأولية:** من الآثار المباشرة للتقادم المخطط هو الاستغلال الغير محدود والمتزايد لمختلف المواد الطبيعية و يظهر ذلك في خلق و إنتاج و استهلاك منتوجات جديدة يفني أهم الموارد الطبيعية للكوكب خاصة و أن بعض الموارد الطبيعية غير قابلة للتجديد في الطبيعة و كذا من الصعب الحصول عليها، بالإضافة إلى كون

[1] -Joachim Fuchs, Op.Cit, P.8.

[2] - طلال عباسي، منصف خديجة، المرجع السابق، ص.280

المنتجات المصنعة وفقا لنظام التقادم المخطط تتصف بكونها قليلا ما يعاد تدويرها بسبب سوء تصنيعها مع استعمال مواد أولية أقل جودة عندتصنيعها[1].

أما في أوربا فيتم تقدير إنتاج طن واحد من النفايات المنزليةعن طريق استهلاك 100 طن من المواد الطبيعية و أن الفرد الأوربي يستهلك 43 غ من المواد الاولية في اليوم مقابل 10غ بالنسبة للفرد الافريقي.[2]

ج-**زيادة التلوث البيئي:** الطلب المتزايد على المواد الأولية الناتج عن ظاهرة التقادم المخطط أدى إلى الاستغلال الغير عقلاني للمواد الاولية[3]،و هذا ما يؤدي حتما إلى التلوث المتزايد للبيئة على منحى متوازي مع تصاعد الاستهلاك و اثار هذا التلوث للتربة والمياه والهواء، وكل هذا الاستغلال المفرط يعد من الاسباب التي تأثر سلبا علىالتغير المناخي.[4]

3-الآثار الاجتماعية

تكمن التأثيرات الاجتماعية للتقادم المخطط في الانعكاسات التي يخلفها على السلوك الاستهلاكي للفرد و هو ما يؤثر على تركيبة المجتمع،فالتقادم المخطط يولد الحاجة في نفس المستهلك لامتلاك السلع مما يؤدي إلى زيادة في حجم الانفاق و حماية الزيادة سوف تأثر على التوزيع الدخل على الفرد و الذي ينقسم عادة بين الادخار والاستهلاك و زيادة الاستهلاك تؤدي حتما إلى نقص في الادخار.[5]

في نفس السياق و كما أشرنا إليه سابقا فإن النفايات المنزلية تؤدي إلى مشاكل صحية عديدة بالإضافة إلى أن استخراج المواد الطبيعية يكون له آثار تعود سلبا على الفرد، و من بين أهم الامثلة الواقعة في العالم دولة البيرو التي تعد من أهم الدول المصدرة لمادة النحاس التي تستغل في ذلك كمية كبيرة من الماء لكن بالمقابل نجد أن سكانها يعانون من ندرة المياه

[1]- Joachim Fuchs , Op.Cit, P.11.

[2]-L'obsolescence Programmée portrait robot collection au quotidien, article disponible sur le site : www.cpcp.be, consulté le : 18-05-2022, à 18:00.

[3]- L'obsolescence Programmée portrait robot collection au quotidien,, P.12-13

[4]-L'obsolescence Programmée ; c'est quoi ? article disponible sur le site : www.mtaterre.fr, consulté le : 18-05-2022, à 18:00.

[5] - طلال بن عباسي، منصف خديجة، المرجع السابق، ص.282.

كما تم تسجيل نسبة عالية من مادة النحاس في دم الأطفال اللذين يقطنون بالقرب من مناطق استخراج النحاس مرتفعة بثلاث مرات مقارنة بالنسبة المحددة من قبل منظمة الصحة العالمية.

كما أن هذه الظاهرة (التقادم المخطط) تؤدي إلى خلق فوارق اجتماعية، كون الفئات الهشة في المجتمع هي الأكثر عرضة لها لاستهلاكهم للمواد الأقل تكلفة، وكما يظهر مشكل المديونية المتزايدة التي سببها توجيه المستهلك إلى الاستهلاك المفرط [1] و بالرغم من ذلك فهناك آثار إيجابية من الناحية الاجتماعية للتقادم المخطط و هو مساهمته في امتصاص نسبة من البطالة في المجتمع بسبب الزيادة في الانتاج.[2]

المطلب الثاني

التقادم المخطط بين القبول والرفض

يتم استعمال التقادم المخطط أو المبرمج بطريقة عشوائية في الساحة العامة، بيد أن العديد من الاتجاهات ذهبت إلى الرفض التام لمثل هذه الظاهرة وأرجعت الأمر إلى مجرد تصور نابع من المستهلك في حد ذاته لا يستند على أي معطيات ملموسة، وبالتالي يكون من الصعب إثبات التقادم المخطط و الذي يعد من قبيل الشكوك أكثر منه من نظرة مؤكدة و بهذا يصبح من اللازم التأكد من قبول هذا المفهوم و مختلف الترجمات في هذا الاطار.[3]

يعد التقادم المخطط فكرة معقدة و صعبة التحديد، كما أنه من الصعب توجيه أصابع الاتهام لأي منتج او مصنع عند قيامه بتحسين أو تطوير المنتوج سواء من الناحية الشكلية أو النوعية و على هذا الأساس انقسم التوجه إلى نظرين متناقضين الأولى رافضة للمفهوم والأخرى تؤيده و تدعمه.

[1]- L’obsolescence Programmée portrait robot collection au quotidien, Op.Cit, P.11.

[2] - Enjeux De l’économie circulaires en 10 questions, article disponible sur le site : www.adem.fr, consulté le : 18-05-2022, à 17:21.

[3] Rapport Equiterre Organisation québécoise canada obsolescence des appareille électroménagers et électrique quel rôle pour le consommateur ?, Op.Cit, P. 6.

الفرع الأول: الاتجاه الرافض للظاهرة

لقد وجهت العديد من الانتقادات إلى مفهوم التقادم المخطط حيث تم اعتباره بمثابة فكرة خيالية، فأغلب المصنعين دافعوا عن أنفسهم من هذه الاتهامات بانتهاء عمر المنتوج بأن تقادم منتجاتهم ناتج عن إرادة المستهلك الذي لا ينتظر توقف عمل الشيء لتغييره و إنما إلى رغبة داخلية له في التغيير، وكذا كون سعر المنتجات في انخفاض مستمر بالإضافة إلى المنافسة الشرسة، و هذا ما خلصت إليه دراسة من GIFAM FRANCE المؤرخة في 2011/06/21 بعنوان "تجمع العلامات الخاصة بالمنزل" و التي أكدت أن مدة حياة بعض الاجهزة المنزلية في سنة 2010 هي تقريبا نفسها المسجلة خلال سنة 1977 وأعطى مثال الثلاجات التي نقص عمرها خلال كل هذه المدة بـ 10 أشهر فقط، و التي تم تفسيرها بارتفاع مستوى استعمال هذه الثلاجات و ليس للتقادم المخطط. كما توصلت هذه الدراسة إلى أن 40% إلى 50% من حالات التخلي عن المنتج تتم بالرغم من كونه قابل للاستعمال أو الإصلاح.[1]

و حسب الكاتب ALEXANDRE DELAIGUE فإن المنتجين ليس من مصلحتهم تقصير عمر المنتج، بل أن التقادم ناتج عن مجرد توجه فكري و فكرة "ان كل شيء كان أحسن سابقا، و أنه لا يتم صناعة أشياء بنفس الجودة السابقة".

ساهمت هذه النظرة المثالية للماضي في إظهار هذا المفهوم للوجود من دون صحة القول به (دائما حسب الكاتب) و أن مسألة ديمومة المنتج تأتي في مرحلة ثانية عند تصنيفه، فالمصنع يركز على الشكل، على رغبات المستهلك، سهولة التسويق والاستعمال،تكلفة التصنيع.[2]

أما الكاتب BERNARD HEGER المدير التنفيذي لاتحاد المواد السمعية البصرية الالكترونية (SINAVELEC) و الملقب بالسيد (Mer ELECTRONIQUE) الذي ينفي هو الآخر وجود التقادم المخطط حيث أصدر كتاب سنة 2015 حول هذا الموضوع، أكد من خلاله أنه و منذ 10 سنوات كانت هناك أعطاب أكثر بكثير مما هي عليه اليوم وأن معدلات الانهيار هي في

[1]- Charlotte Auzanneau, Op.Cit, P 29.

[2]- Ibid, P.31.

انخفاض، وإذا كان هناك تقادم للأشياء فهذا ناتج عن الحصول على منتجات أقل تكلفة وبمكونات منخفضة الجودة.[1]

وفي نفس الاطار دائما فإن المركز الفرنسي لتصنيع أجهزت التحكم الرقمية، ومن خلال أشغاله حول متانة المنتج اعتبر أن حالات التقادم المخطط يجب أن يتم تفريقها عن باقي أشكال التقادم المرتبط بتطور المنتج، و أن هذه المتانة تتغير بحسب المنتج في حد ذاته أو حسب المستهلك و رغباته و لكن أكد ان الموضوع بحاجة إلى معلومات أكثر لإثباته.[2]

الفرع الثاني: الاتجاه المؤيد للظاهرة

بالرغم من أن الموضوع لايزال محل مناقشات عديدة وأطروحات متناقضة حوله فقد توجه المشرع الفرنسي إلى الاعتراف بهذه الظاهرة عن طريق اصدار أول قانون (إذ يعتبر المشرع الوحيد في العالم الذي يجرم التقادم المخطط و يعاقب عليه و ذلك بموجب نص القانون رقم 992-2015 المؤرخ في 17 أوت 2015 المتعلق بتحول الطاقة من أجل النمو الأخضر.[3]

كما قد أشارت العديد من الدراسات إلى حالات التقادم المخطط منها وكالة ADEME التي أثارت حالة الطابعات التي زودت بشريحةPUCEو التي توقف الجهاز عند الوصول إلى عدد معين من الطبعات إلى بعض الأجهزة الالكترونية و البطاريات الغير قابلة للتغيير.[4] كما يمكن الاشارة إلى صبر الآراء المنجز من قبل INC الوكالة الوطنية للاستهلاك (فرنسا) و الذي توصل إلى أن 9 من 10 فرنسيين يعتبرون التقادم المخطط حقيقة.

إضافة إلى أن الدراسة المشتركة بين كل من GIFAM و ADEME سنة 2012 أظهرت أن 682 فرد من الذين تم استجوابهم لديهم احساس بأن الأجهزة الالكترونية الحالية أقل صلابة من تلك التي كان يستعملها آبائهم.[5]

[1]-Charlotte Auzanneau, OpCit, P.31

[2]- Rpoprt du Gouvernement au parlement, Op.Cit, P.10.

[3] -Charlotte Auzanneau, Op.Cit, P.32

[4] Ibid, P.39

[5] - Rapport du Gouvernement au parlement , Op.Cit, P.9.

يظهر أن العديد من الفاعلين في المجال الجمعوي ـ " HOP. Les amies de la terre. Green peace" وكذا بعض الشركات الخواص مثل " ATAGONIA. SEB. MALONGO. MICHLIN" الذين تميزوا بموقفهم الرامي إلى محاربة التقادم المخطط، و خلقوا بيئة من الفاعلين التي شملت بعض الشركات الدولية، ما أعطى مقترحات كانت لها تأثيرات إيجابية على عموم الناس.[1]

وقد وصل النقاش حتى إلى داخل الهيئات الأوربية، فقد أصدرت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية الأوربية رأيا خلال سنة 2013 يرمي إلى تحسين عمر الأشياء ومحاربة التقادم المخطط.[2]

بالرغم من المضار الناتجة عن تقصير استعمال منتوج ما إلا أنه لا يوجد أي نص قانوني يرغم الصناع على زيادة هذه المدة، غير أن بلجيكا كانت من السباقين في هذا المجال وذلك بإصدار تشريع سنة 2012 والذي يناقش مسألة التقادم المخطط و يؤكد على أن قصر المنتوج يؤدي إلى استهلاك متزايد و أن له آثار على البيئة،كما قد أكد الكاتب TOLLEMERو أنه من الضروري وضع قواعد تطبيقية لهذا النص و هذا بغرض تثبيط الصناع عن مثل هذه الأعمال.[3]

في حين أنه وحسب الكاتب "SERGE LATOUCHE"فإن التقادم المخطط يشكل أحد أعمدة نظاماقتصادي مرتبط أساسا بالأسعار لإحداث رغبة في الاستهلاك والحصول على قرض وأخيرا التقادم المخطط لتجديد الطلب آليا.[4]

وقد طرح الكاتب ALAIN GREDONتساؤل حول كون التقادم المخطط هو استراتيجية مصممة؟ وذلك في مقاله الصادر في مجلة (SCIENCE. N°425 mars 2013) أين توصل إلى أنه من الصعب إثبات هذه العملية، ذلك ان الصناعيين يمكنهم بطريقة بسيطة إخفاء الأمر

[1] - Rapport Equiterre , Op.Cit, P.18.

[2] - Thomas Lombes , Bastien Poubeau, Obsolescence Programme Mythe ou Réalité , Ecole D'ingénieur de Paris France Mines Paris Tech , P. 23.

[3]-Claudia Déméné Etude exploratoire de la phase d'usage des produits électroniques, Op.Cit, P.101.

[4] - Benoit Jacquet Faucillon ; L'obsolescence article publier sue le forum des technologie avril 2014 p 39.

وإرجاعه إلى خلل في التصميم، و أن اللجوء إلى التقادم يشكل مخاطر وبالتالي قد يفقدون العديد من العملاء بسبب عدم جودة المنتج.[1]

[1] Benoit Jacquet Faucillon ; op cit ; p 39.., P.40

الفصل الثاني

آليات الحماية من التقادم المخطط

بعد أن اتضح لنا مفهوم التقادم المخطط، و تبينا كيفية تطوره من مجرد مفهوم غامض إلى غاية صدور تشريعات للحماية منه، يجدر بنا من خلال هذا الفصل أن نوضح أهم التشريعات التي كافحت الظاهرة، بداية من التشريع الفرنسي و بعض اللوائح الأوروبية التي تناولته بطريقة مباشرة و غير مباشرة، ثم نوضح مدى تطرق التشريعات العربية لهذه الظاهرة و أهم التشريعات الصادرة منها لمكافحات عواقب التقادم المخطط، مع العلم و أنها لم تتطرق بشكل مباشر لها، ما يؤدي بنا إلى للوصول إلى تبيان بعض الحلول التي تم اقتراحها لمحاربتها قبل و بعد ظهورها، ثم ننتهي باستظهار بعض التطبيقات القضائية التي لها علاقة بممارسات التقادم المخطط.

لهذا فقد فصلنا هذا الفصل إلى مبحثين هما:

- المبحث الأول الحماية التشريعة من التقادم المخطط .
- المبحث الثاني الحماية التطبيقية من للتقادم المخطط .

المبحث الأول

الحماية التشريعية للتقادم المخطط

سنحاول من خلال هذا المبحث توضيح أهم التشريعات المقارنة التي توجهت نحو تنظيم وتجريم هذه الظاهرة وكذا وضع تشريعات تحارب هذا العمل خاصة منها التشريعات الأوروبية التي كانت السباقة في هذا المجال ثم نظرة التشريعات العربية.

المطلب الأول

التشريعات الأوروبية

لقد كان للتشريع الفرنسي السبق في مسألة تجريم ظاهرة التقادم المخطط، غير أن الأمر قد مر على عدة مراحل إلى غاية الوصول إلى هذه النتيجة و بهذا سنطرح في هذا المطلب كيفية تطور التشريع الفرنسي و صوله إلى مسألة التجريم، ثم نعرض مختلف النصوص على المستوى الأوروبي التي تطرقت لهذه الظاهرة.

الفرع الأول: التشريع الفرنسي

يعتبر التشريع الفرنسي أولى التشريعات العالمية التي اهتمت بتنظيم التقادم المخطط، فكانت أولى لبنات تجريمه عن طريق جمعية البيئة الأوروبية من خلال السيناتور في مجلس الأمة "جون فينسونت بلاسي" في 18 مارس 2013، والذي اقترح مشروع قانون مكافحة التقادم المخطط.[1] و إطالة مدة مطابقة المنتوج وتسهيل وصول المستهلكين إلى قطع الغيار اللازمة لعملية الإصلاح وصيانة المنتوج، وذلك لمدة تصل إلى 10 سنوات وكذا اقتراح فرض عقوبة تصل مدة السجن فيها إلى عامين لكل من يقوم باستخدام استراتيجيات التقادم المخطط له، وفرض غرامة قدرها 37500 يورو على من يرتكب مثل هذه الممارسات؛

وقد تم تبني هذا المشروع في البرلمان الفرنسي عام 2013 كجزء من وثيقة حقوق المستهلك، ثم في 18 مارس 2014 صدر القانون رقم 344-2014 المتعلق بالاستهلاك والذي قرر في المادة الثامنة منه أنه في غضون سنة من تاريخ إصدار هذا القانون يجب على الحكومة

[1] Lucile THEBOUT, Op.Cit,P.06.

أن تقدم للبرلمان تقريرا عن ممارسات التقادم المخطط له ومفهومها القانوني والمسائل الاقتصادية التي تثيرها، وبعد ستة أشهر لم يتم تقديم هذا التقرير للبرلمان وبذلك أعيد طرح هذا النقاش ضد ممارسات التقادم المخطط له، حيث أصبحت واحدة من الأهداف الرئيسية للانتقال البيئي، والذي كان هدفا ضمن حملة رئيس الجمهورية الفرنسي آنذاك.[1]

كما كان للمؤتمر البيئي المنعقد خلال سبتمبر 2013 دورا هاما في وضع التوجيهات الأساسية للسنوات اللاحقة والتي تم الاستناد عليها في العديد من القوانين مثل قانون الاستهلاك مارس 2014، قانون الاقتصاد الاجتماعي جويلية2014، بالإضافة إلى المخطط الوطني لمحاربة النفايات خلال أوت 2016، وتم التأكيد من خلال هذا المؤتمر أن أهم تحديات القرن 21 هو تثمين الموارد وذلك من خلال إعادة الاستعمال وإعادة التدوير، وأنه ولأول مرة تجعل الحكومة من مسألة الاقتصاد الدائري من الأولويات، خاصة من خلال إطالة عمر المنتوجات وإعلام المستهلك، وقد تم تبني العديد من التوصيات للحكومة حول إطالة عمر المنتج وهي:

- الإعلام الجيد للمستهلك حول مدة استعمال المنتج والضمانات؛
- مطالبة المعنيين بالمزيد من العمل في مجال البيئة؛
- محاربة ممارسات التقادم المخطط؛
- الإخطار حول قطع الغيار؛
- تمديد الضمانات القانونية من ستة أشهر إلى سنتين؛
- اقتراح للشركاء الأوروبيين حول تمديد عمر المنتج والضمانات القانونية لبعض المنتجات.[2]

بتاريخ 14 مارس 2016 تم اعتماد المادة L.213-4-1 من قانون الاستهلاك والتي تعرف التقادم المخطط صراحة بـ: " مجموع التقنيات التي يستعملها أحد الصناع لإنقاص عمر المنتج، وبالتالي زيادة نسبة تغييره "، كما أن هذه المادة قررت أن عقوبة الحبس تصل إلى سنتين وغرامة مالية تصل إلى 300 ألف يورو، ويمكن أن تحدد الغرامة بنسبة 5 بالمائة من الأرباح المحددة من أرباح المؤسسة المتوسطة لثلاث سنوات الأخيرة، وعليه يلاحظ أنه لا يوجد

[1] حسام توكل موسى، المرجع السابق، ص.56-57.

[2] Rapport du gouvernement au parlemente, Op.Cit,P.24-25.

أي نص صريح يعاقب عن أفعال التقادم المخطط ويتطرق له بالتعريف والتوضيح قبل نص هذه المادة.[1]

وقد انشقت عن هذه المادة عدة قوانين نذكر منها القانون 105-2020 المؤرخ في فيفري 2020 والمتعلق بمحاربة التبذير والاقتصاد التدويري، وذلك بالرغم من أن هذا القانون لا يتعلق مباشرة بالتقادم المخطط إلا أنه يساهم في الحد من تطوره.[2]

كما نتج عن هذه المادة صدور قانون التحول نحو الطاقة الخضراء بتاريخ 17 سبتمبر 2015 رقم 992-2015 بالأخص المادة 99 منه والتي أدخلت في قانون الاستهلاك ، كما أقر قانون المستهلك المؤرخ في 17 مارس 2014 رقم 404-2016 الذي يقرر تمديد مدة الضمان المقررة في قانون الاستهلاك بالمادة L. 217-7 و تمديد العمر الافتراضي للمنتج، ابتداء من تاريخ 18 مارس 2018 من ستة أشهر إلى 24 شهر.

كما تم التعزيز من حق المستهلكين في الوصول إلى المعلومات المستعملة للمنتج الذي يقدم إليهم المادة 111 فقرة 04 من قانون الاستهلاك، ، وذلك بهدف دعم مفاهيم الاستدامة وقابلية المنتج للإصلاح كإقرار حق المستهلكين لمعرفة مدة إتاحة قطع غيار المنتجات من قبل الموردين وكذلك إقرار حث المستهلكين للحصول على تلك القطع خلال شهرين من تاريخ طلبها[3] ، وذلك بإدماج هذه النقاط بصفة آلية بدفتر الشروط الخاصة بمؤسسات المحافظة على البيئة" éco- organisme "، وقد تم تطبيق عناصر هذا القانون خاصة بالنسبة للمؤسسات التي تعمل ضمن إعادة تدوير النفايات الكهربائية وكذا الإلكترونية.

[1] Art L213-4-1 Cod de consomations : « L'ensemble des techniques par les quelles un metteur sur le marche vise a réduire délibérément la durée de vie d'un produit pour en augmenter le taux de remplacement » voir Lucile THIEBAUT, Op.Cit, P.6.

[2] Rapport du gouvernement au parlemente, p.32.

[3] حسام توكل موسى، الرجع السابق، ص.58.

أنظر المرسوم رقم 1482-2014 المؤرخ في 09 ديسمبر 2014، المتعلق بالتزامات الإعلام وتوفير قطع الغيار اللازمة لاستعمال منتج معين.

– قانون رقم 856-2014 المؤرخ في 31 جويلية 2014، المتعلق بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني والذي ينشط عملية استعمال وتدوير المنتجات القابلة للاستعمال.

ويظهر لنا أن القانون المؤرخ في15 أوت 2015 المتعلق بالتحول الطاقوي والشركات لها دعم تام في محاربة ظاهرة التقادم المخطط، وتنطوي وضع عدة توضيحات لإطالة عمر المنتج عن طريق إعلام المستهلكين.[1]

وعليه يمكن أن نجمل أهم عناصر جريمة التقادم المخطط له في التشريع الفرنسي وفقا لنص المادة 441 فقرة 02 من قانون الاستهلاك الفرنسي على أنها: "

- أن يتم تحديد ممارسات التقادم المخطط وفقا لأسباب موضوعية فنية يستثنى منها الأخذ بالبعد الذاتي المرتبط بخيارات المستهلك الخاصة كالذوق أو العوامل النفسية، وبالتالي تكون التقنيات المستعملة لإنقاص و إضعاف المنتج وجدولت تاريخ توقفه عن العمل أو عن أداء وضيفته بعد فترة معينة من الزمن أو وضع قيود فنية أو عدم توافقه مع التحديات الموضوعة له، و نقص الذاكرة أو وجود أي عوائق أخرى تمنع إصلاح المنتج، كما أن التقادم الناتج عن الاستعمال الطبيعي للمرور الزمني فلا يعد تقادما مخططا له وفقا لهذه المادة؛[2]
- أن يتم تقييد العمر الافتراضي للمنتج من خلال تقليل متانته، دون وجود أي سبب فني أو تقني يدعو إلى ذلك؛
- أن يتم هذا الفعل من قبل المنتج أو المصنع بشكل متعمد؛
- أن يكون الهدف من هذا الفعل زيادة حجم المبيعات وتحقيق المزيد من الأرباح؛

كما تجدر الإشارة إلى التشريعات و الطرق غير المباشرة في مكافحة هذه الظاهرة، فيمكن الإشارة إلى نص المادة 70 من القانون الطاقوي والنمو الأخضر الصادر بتاريخ 17 أوت 2015 والذي يعدل قانون البيئة الفرنسي وذلك من خلال التأكيد على ضرورة مكافحة

[1] Rapport du gouvernement au parlemente, Op.Cit, P.28.

أنظر المرسوم رقم 1482-2014 المؤرخ في 09 ديسمبر 2014، المتعلق بالتزامات الإعلام وتوفير قطع الغيار اللازمة لاستعمال منتج معين.

– قانون رقم 856-2014 المؤرخ في 31 جويلية 2014، المتعلق بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني والذي ينشط عملية استعمال وتدوير المنتجات القابلة للاستعمال.

[2] حسام توكل موسى، المرجع السابق، ص.59-60.

التقادم المخطط للمنتوجات اليدوية عن طريق إخطار المستهلك، وذلك من خلال التجارب الميدانية المتعلقة بإشهار عمر المنتوج بغرض تمديد وإطالة مدة استغلاله.[1]

الفرع الثاني: نظرة الهيئات الأوروبية

إن التركيز الأساسي للاتحاد الأوروبي على محاربة الممارسات الخاصة بالتقادم المخطط له يأتي من واقع تأثيرها الخطير على البيئة مما دفع إلى صدور العديد من التوجيهات التي تلزم الدول الأعضاء لتبني إجراءات خاصة لمكافحة هذه الممارسات، وذلك من أجل الحفاظ على البيئة وتفادي الأضرار الناجمة عن النفايات الناتجة عن هذه الممارسات.[2]

وتعد المفوضية الأوروبية "commission européen" من أهم مؤسسات الاتحاد الأوروبي لما لها من العديد من الصلاحيات نذكر منها ما نصت علية المادة 17 فقر 02 من اتفاقية الاتحاد الأوروبي مؤكدة على صلاحياتها في اتخاذ المبادرات التشريعية وذلك من خلال الاقتراحات المقدمة لمجلس الاتحاد، ولقد اتخذت العديد من التوجيهات فيما يخص التقادم المخطط، ويمكن إثارة أهمها فيما يلي:[3]

فقد تبنى مجلس البرلمان الأوروبي التوجيهي رقم EC/96/2002 الصادر بتاريخ 27 جانفي 2003 والمتعلق بالنفايات والمعدات الإلكترونية والذي وضع خطة لتنظيم السلم الهرمي لإدارة النفايات، وقد ألزم هذا التوجيه الدول الأعضاء بوضع إطار محكم لجمع النفيات الإلكترونية من أجل إعادة استخدامها وتدويرها على نحو لا يضر بالبيئة، وذلك قبل أغسطس 2005 بالإضافة إلى التقييد من استخدام المواد الخطيرة في تصنيع المعدات الالكترونية، بغرض التسهيل من إعادة تدويرها أو استخدامها في أغراض أخرى أو التقليل من الانبعاثات الناتجة عن عملية التخلص من النفايات الالكترونية المتبقية أو عند حرقها.[4]

وبالرجوع إلى التوصيات رقم CE/29/2005 والذي أقر مفهوم الممارسات التجارية غير النزيهة "pratiques commercial déloyale" وذلك بغرض وضع إطار أوروبي عام لهذا المفهوم،

---

[1] Rapport du gouvernement au parlemente, Op.Cit, P.28.

[2] حسام توكل موسى، المرجع السابق، ص49.

[3] Charlotte AUZANEAU, « La pratique de l'obsolescence programmée quelle protection du consommateur », master 2 contentieuse, université Nancy 2, 2019/2020, P.51.

[4] حسام توكل موسى، المرجع نفسه، ص49.

ويمكن للدول الأوروبية الاستناد لهذه المفاهيم لمحاربة التقادم المخطط كونها لا تمتلك نصوص تشريعية خاصة بذلك، غير أنه يستوجب على المستهلك إثبات هذه الممارس أو ربطها بمسألة التقادم المخطط الذي يكون قد تعرض له بما في ذلك من صعوبة الإثبات؛

كما انه و بالرجوع إلى نص المادة 5.1 من التوجيه رقم UE/83/2011 فإنها تلزم المصنعين على تقديم كامل المعلومات الخاصة بأي منتج و الذي يشكل العمر الافتراضي له كأحد أهم المعلومات الواجب توفرها.[1]

من خلال نص المادة 06 من هذا التوجيه يتبين أن نطاق تطبيقها مقيد بوجود ممارسات تنطوي على فعل حقيقي يتعلق بتقديم معلومات خاطئة أو مضللة للمستهلك، كإعلان على أن المنتج يدوم لمدة أطول من عمره الحقيقي وهو الأمر المستبعد الوقوع فيه من قبل المصنعين.[2]

يعتبر كذلك من بين التوجيهات التي ساهمت في وضع حد لممارسات التقادم المخطط تلك المتعلقة بوضع الشاحن المتعارف عليه " CHARGEUR UNIVERSEL" للهواتف النقالة طبقا للتوجيه رقم 2014/53/4E المؤرخ في 16 أفريل 2014 والذي سيحقق تناسق أوروبي بالذهاب نحو تخفيض النفايات لمثل هذا النوع من المنتجات أي بطاريات الهواتف.

و على غرار ما ذهبت إليه فرنسا من خلال قانون الاستهلاك المؤرخ في 17 مارس 2014 فقد ظهر مقترح توجيه من البرلمان والمجلس الأوروبي حول عقود البيع عبر الأنترنت وهي عقود بيع عن بعد والتي تعطي ضمانات مطابقة المنتوج عن طريق رفع مدة ضمان المنتوج من ستة أشهر إلى سنتين.[3]

تعد أهم التنظيمات التي اتخذتها المفوضية الأوروبية لمحاربة التدهور البيئي وبالتبعية محاربة مشكلة التقادم المخطط من خلال المعايير الجديدة الصديقة للبيئة "ECO-CONCEPTE " هو الاتفاق الأخضر الأوروبي، بحيث يمكن توضيح هذين التنظيمين كما يلي:

[1] Marie MALICE, Op.CIt, P.14-16

[2] حسام توكل موسى، المرجع السابق، ص53.

[3] Rapport du gouvernement au parlemente, Op.Cit, P.30.

- **المعـايير الجديـدة الصـديقة للبيئـة:** الـذي هـو عبـارة عـن مجموعـة مـن التنظيمات الصادرة من المفوضية الأوروبية والتي تهدف إلى حماية البيئة والمعتمدة بتاريخ 01 أكتـوبر2019 والمحـددة لمتطلبـات الكفـاءة الطاقويـة تخـص مجموعـة مـن 10 منتجـات منهـا التلفـاز والثلاجـة والغسـالة أو حتى مسـتقبل الإعـلام الآلي والتي هي عرضـة للتقـادم المخطـط، والهدف من ذلك إعلام المستهلك حول الاستهلاك الطاقوي للمنتوجات التي يقتنيها عن طريق رمز QR بالإضافة إلى معلومات أخرى حول متانة هذا المنتج.

و بـالرغم من أن هـذه التوجيهـات لا تعـد موجهـة ضـد التقـادم المخطـط مباشـرة لكنهـا تسـاهم في تمديـد العمـر الافتراضـي للمنتـوج، كمـا تحـدد هـذه التنظيمـات أن يضـمن المصـنع تـوفير قطع الغيـار خـلال 10 سـنوات كاملـة لإصـدار المنتـوج، و07 سـنوات بالنسـبة للثلاجـة مع تـوفير خدمـة توصـيل السـلع عنـد الطلـب خـلال 15 يـوم من طلبها وبـذلك تسـاهم بطريقـة غير مباشرة في القضاء على ممارسات التقادم المخطط للمنتوجات.[1]

إضافة إلى ما سبق ذكره، فقد تم التشديد حول ضرورة الإخطار التي تقع على عاتق المتخصصين (المنتجين) بغرض القضاء على ظاهرة التقادم المخطط من خلال قانون **هامون** رقم 2014/344 المؤرخ في 17مارس 2014 وقد فرض هذا القانون على المصنعين والمستوردين توضـيح المـدة أو التـاريخ الـذي يـتم تحديـده لتـوفير قطـع الغيـار الأساسـية في السـوق لحسـن اسـتعمال المنتج، وعليه يكون المستهلك على علم بقابلية المنتج للاستعمال والمرحلة التي يكون فيها قابلا للإصلاح في حالة العطب وهي من المعلومات الضرورية عند اقتناء المنتج ولاختيار ما لا يكـون منـه عرضـة لظـاهرة التقـادم المخطـط؛ كمـا وضـع هـذا القـانون عقوبـة لمخالفـة المصنعين لضرورة الإشهار بغرامة تقدر بثلاثة ألاف يورو للأشخاص الطبيعية و خمسة عشر ألـف يـورو للشـخص المعنـوي طبقـا للمـادة L.217-7 من قـانون الاسـتهلاك المشـرع بـه بموجـب قانون هامون.[2]

- **الميثاق الأخضر الأوروبي:** لمواجهة مخاطر التغيير المناخي وكذا التلوث البيئي تـم المصـادقة مـن قبـل المفوضـية الأوروبيـة بتـاريخ 11 ديسـمبر 2019 على الميثـاق الأخضـر الأوروبي، والذي يهدف إلى جعل القارة الأوروبية محايدة من الناحية المناخية وذلك قبل سنة

[1] Charlotte AUZANWEAU, Op.Cit, P.53.

[2] Crombrugghe, lutter contre l'obsolescence, Op.Cit, P.34.

2050، و ذلك مع تنشيط الاقتصاد و تحسين النظام الصحي، وجودة المعيشة في أوروبا مع الحفاظ على البيئة.

ويشمل هذا الاتفاق أو الميثاق العديد من المجالات كالاقتصاد، الطاقة، البنايات و وسائل النقل وقد تم المصادقة على مخطط عمل من قبل المفوضية الأوروبية بتاريخ 11 مارس 2020 لصالح اقتصاد التدوير وذلك بالقيام بـ:

- تحسين عمر المنتجات والقدرة على إصلاحها.
- تحسين إعلام المستهلك حول متانة المنتوج.
- تخفيض النفايات وتحسين التدوير.[1]

بالرغم من كل هذه التوجيهات الصادرة في إطار مكافحة ظاهرة التقادم المخطط إلا أن احترام هذه التوجيهات غير مضمون في الوقت الحالي في انتظار جعلها ملزمة عن طريق تشريعات صادرة من دول أوروبية، وبهذا الحذو نحو ما ذهب إليه التشريع الفرنسي من خلال قانون مكافحة التبذير.

ومن بين التطبيقات للتوجيه رقم EC/29/2005 بشأن الممارسات التجارية غير العادلة، يمكن ذكر مثال ما توصلت إليه هيئة مكافحة الممارسات التجارية غير المشروعة في ألمانيا عند التحقيق في المخالفات التي صدرت من شركة "فولكس فاجن" والتي قامت بوضع برامج في سياراتها والتلاعب بنسبة التلوث البيئي الناتج عن الانبعاثات الصادرة من السيارات، وبالرغم من تأكيد الشركة على أن أقل من 02 بالمائة من المستهلكين يبنون قراراتهم على معدلات البيئة إلا أن الهيئة قررت أنه يعتبر هذا الفعل من بين المهام التجارية المظللة، على اعتبار أنها أخفت على المستهلك معلومات كان من المحتمل أن تغير من رأيه أو قراره في الشراء لو علم بها.[2]

[1] Charlotte AUZANWEAU, Op.Cit, P.54.

[2] حسام توكل موسى، المرجع السابق، ص 55.

الطلب الثاني

التشريعات العربية

كما سبق الإشارة إليه فإن التشريع الوحيد الذي تطرق إلى ظاهرة التقادم المخطط بشكل مباشر عن طريق إصدار قانون يعاقب الفاعل ويحارب الظاهرة هو القانون الفرنسي، إلا أن هذا لا يعني خلو التشريعات الأخرى من نصوص تعاقب وتحارب الظاهرة، ولو بشكل غير مباشر، بالإضافة إلى النصوص القانونية التي ترمي إلى حماية المستهلك من كل الممارسات الغير نزيهة والمخالفة للقانون ومنه يمكن التطرق إلى أهم ما صدر من تشريعات التي يمكن أن تكون قاعدة للحماية من ممارسات التقادم المخطط وذلك بدراسة التشريع المصري والجزائري.

الفرع الأول: التشريع المصري

بالنظر إلى التشريع المصري لا نجد نصا صريحا مباشر يجرم مثل هذه الممارسات بأي صورة من الصور سواء أكان في قانون حماية المستهلك رقم 181 لسنة 2018 أو في قانون المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية رقم 03 لسنة 2015 أو حتى في قانون الغش والتدليس رقم 47 لسنة 1941 مع تعديلاته اللاحقة، ولكن من جهة أخرى فإن المشرع المصري قد اتجه بطريقة غير مباشرة إلى التصدي لتلك الممارسات المتعلقة بتقصير عمر المنتوجات التي تقدم للمستهلكين عن ذلك العمر الافتراضي المقرر لها وإن كان ذلك يعتبر تجريما.[1]

ومن خلال الاطلاع على قانون حماية المستهلك نجده في نص المادة 03 منه يلزم المورد بقواعد الصحة والسلامة ومعايير الجودة وضمانها للمستهلك في منتوجاته وفقا للمواصفات القياسية المصرية، أو وفقا لموصفات الدولة المعتمدة في مصر في حالة عدم وجودها.[2]

[1] حسام توكل موسى ، المرجع السابق، ص 62.

[2] المادة 03 من القانون رقم 181-2018 الجريدة الرسمية للجمهورية المصرية 37، المؤرخة في 15 سبتمبر 2018، ص.02.

كما تنص المادة الرابعة من ذات القانون على أن المورد يلتزم بإعلام المستهلك بجميع البيانات الجوهرية عن المنتوجات وعلى الأخص مصدر المنتج وثمنه وصفاته وخصائصه الأساسية وأي بيانات أخرى تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون بحسب طبيعة المنتج، ويضيف نص المادة الأولى الفقرة 10 من نفس القانون أن السلوك الخادع يقصد به كل فعل أو امتناع عن فعل من جانب المنتج أو المعلن يؤدي إلى خلق انطباع غير حقيقي أو مضلل لدى المستهلك أو يؤدي إلى وقوعه في خلط أو غلط. [1]

ويعتبر الالتزام بالإعلام واجب قانوني يفرضه المشرع المصري على منتج السلع، وذلك بتقديم كافة المعلومات والبيانات التي تمكنه من استخدام المنتج طبقا لوجهاتها الصحيحة أو تجنبه أضرار ومخاطر استخدامه وهو نوع من الحماية للطرف الضعيف في العقد، وقد يكون الإعلام في مرحلة سابقة على العقد بإعطاء المستهلك فكرة عن محل العقد وعن كل ما قد يؤثر على قراره كما ذهب إليه المشرع في اللجنة التنفيذية في قانون حماية المستهلك في المواد من 03 إلى07 و التي توجب على المورد أن يضع على منتجاته بيانات معينة حتى يكون المستهلك على علم ودراية بالمنتج وبشروط التعاقد، كما يكون الإعلام لاحقا لإبرام العقد وذلك بإعطاء المعلومات الخاصة باستعمال السلعة أو الخدمة أو التحذير من المخاطر المصاحبة لذلك لغرض استعمال المنتج بشكل سليم ؛

بينت لمادة 5 و 6 من اللائحة التنفيذية لقانون حماية المستهلك بشكل واضح لا لبس فيه التزام المورد بالتغليف و المعلومات الوجب ذكرها ، ومن بين ما حددته المادة 6 الفقرة 5 مدة الصلاحية للسلع التي يتحدد لصلاحيتها فترة زمنية معينة ، وكذا الفقرة 09 التي تحدد العمر الافتراضي،

كما بينت المادة 10 من نفس القانون بأن المورد يسلم لمستهلك فاتورة تثبت التعامل أو التعاقد الذي تم بينهما ،وبينت المادة 9 الفقرة 10 من اللائحة التنفيذية البيانات التي يجب أن تتضمنها هاته الفاتورة و من بينها العمر الافتراضي للسلع التي لها عمر افتراضي ؛

وقد نص المشرع عقوبات على عدم وضع البيانات المنصوص عليها في المواد 5 و 6 من قانون المستهلك وذلك طبقا للمادة 24 منه حيث حددت غرامة لا تقل عن 10 ألاف جنيه ولا

[1] المادة 01 و 04 القانون رقم 181-2018، نفس المرجع.

تتجاوز 500 الف جنيه أم مثل قيمة المنتج محل المخالفة وطبقا للمادة 25 يعاقب على عدم احترام الالتزام بتوفير فاتورة للمستهلك بغرامة لا تقل عن 30 ألف جينه ولا تتجاوز مليون جنيه أو مثلي قيمة المنتج أيهما أكبر.[1]

وبهذا يتبين لنا أن المشرع المصري قد أعطى أهمية بالغة لمسالة العمر الافتراضي للسلع ، وأوجب إعلام المستهلك على نحو لا يدع أي شك ، وهذا ما يعتبر أحد اهم التوجهات نحو التحفيق من ممارسة التقادم المخطط له، ومحاولة بعض المنتجين تقصير العمر الافتراضي لمنتجاتهم ، بحيث تجعل منهم مسؤولين عن أي نقص في العمر المذكور عن المنتج[2].

يلتزم المورد بموجب نص المادة 8 من قانون حماية المستهلك المصري بضرورة إخطار جهاز حماية المستهلك بأي عيب أو خلل يكتشفه في المنتج الذي يتعامل به ، وهو إلزام مخالف للقواعد العامة طبقا لنص المادة 449 فقرة 1 والتي تلقي المسؤولية على فحص المنتج و التأكد من جودته ومطابقته للمواصفات و التأكد من خلوه من العيوب على عاتق المشتري؛

تختص المحكمة الاقتصادية حسب القانون المصري بالنظر في الدعاوى الجنائية الناشئة عن الجرائم الواردة في القانون حماية المستهلك المصري رقم 67 لسنة 2007 ، وتختص الدوائر الابتدائية بالمحكمة الاقتصادية بالنظر قضايا الجنح و الجرائم الواردة في قانون حماية المستهلك اختصاصا استشاريا انفراديا [3] ،وهو ما نص عليه القانون 2018 لحماية المستهلك من خلال نص المادة 02 منه.

وفقا لقانون حماية المستهلك المصري فإن تحقق الجريمة لا يتطلب وقوع ضرر بل مجرد احتمال الخطر ، وذلك بخلق انطباع غير حقيقي لدى المستهلك بشأن المنتج المقدم له ، أو من شأنه أن يضلل المستهلك، أو متى أوقعه في خلط أو غلط بشأن المنتج أو في عناصره [4].

---

[1] حسام المتوكل، المرجع السابق ، ص 70-72-73.

[2] علي السيد حسن ابو ديان، وليد محمد بشر، "الجوانب القانونية للحماية المدنية للمستهلك من الإعلانات التجارية الكاذبة أو المضللة"، **مجلة كلية الشريعة و القانون** ، العدد 30 ، الجزء الثاني، ص451.

[3] على السيد حسن ابوديان، وليد محمد بشر، المرجع السابق،ص470.

[4] حسام توكل موسى، المرجع السابق ،ص73.

وقد عرف الإعلام بموجب قانون تنظيم الإعلانات المصري رقم 66-1956 في المادة الأولى ب: يقصد بالإعلام في تطبيق أحكام هذا القانون أية وسيلة أو تركيبة أو لوحة صنعت من الخشب أو المعدن او الورق او القماش أو البلاستيك أو الزجاج أو أي مادة أخرى وتكون هذه للغرض أو النشر بقصد الإعلان بحيث تشاهد من الطريق أو من خارج وسائل النقل العامة.

وبما أن الإعلان هي وسيلة لإعلام المستهلك بالسلع والخدمات المعروضة في الأسواق ولا بد أن يكون هذا الإعلان مشروعا، خاليا من كل ما قد يضلل المستهلك أو يخلق لديه بعض اللبس حول السلعة أو الخدمة وبالتالي فإن الخداع الإعلاني هي القيام بسلوك إيجابي من شأنه إلباس الباطل ثوب الحقيقة أو أنه سلوك سلبي يكون من شأنه إيهام المستهلك وبالتالي أن كل سلوك من شأنه تضليل المتلقي يعتبر خداعا.[1]

يقصد بالتضليل في الإعلانات التجارية هو تقديم معلومات غير صحيحة التي تنطوي عن إغفال للحقيقة أو أي ممارسات يمكن أن تقود إلى خداع المستهلك وهو ما يتم بنشاط إيجابي ملموس فلا يكفي فيه مجر الكتمان وإن كان يكفي فيه الكذب المجرد، ومن بين وسائل الحماية الأساسية التي يمكن الاعتماد عليها لمكافحة ظاهرة التقادم المخطط هو مدى توجه المورد أو المصنع بتوفير خدمات ما بعد البيع وكذا قطع الغيار لمنتوجاتهم، والملاحظ هنا أن المشرع المصري قد تطرق إلى هذه النقطة عن طريق الفقرة الأولى من المادة 34 من قانون حماية المستهلك، بالإضافة إلى المادة 22 فقرة 01 من اللائحة التنفيذية له أين أكد على ضرورة التزام المورد بتوفير مراكز الخدمة التي تقوم على توفير خدمات الصيانة والإصلاح، وتوفير قطع غيار الأصلية والمعتمدة للسلع المستوردة أو المنتجة محليا أو بصفة أعم توفير مراكز تقوم على تقديم خدمة ما بعد البيع للمستهلكين إلى عملائها، وبناء على ذلك أوقع المشرع جزاء على مخالفة المورد لهذا الالتزام بناء على نص المادة 66 من نفس القانون بعقابه بغرامة من 50 ألف جنيه إلى مليوني جنيه أو مثلي قيمة المنتج محل المخالفة أيهما أكبر.[2]

[1] عقيل عزيز عودة، أمنة كاظم سعيد، المسؤولية الجنائية عن الإعلانات التجارية الخادعة، **مجلة القانون للدراسات والبحوث القانونية**، كلية القانون، جامعة ذي قار، العدد 17، 2018، ص 326-327.

[2] حسام توكل موسى، المرجع السابق، ص75.

غير أن إلتزام المورد بتوفير خدمات ما بعد البيع ما هو إلا طريق غير مباشر للحد من ممارسات التقادم المخطط له التي تهدف إلى تقصير العمر الافتراضي للمنتوج، وبالتالي هي لا توفر الحماية اللازمة للمستهلك خاصة أن ممارسة التقادم المخطط يعتمد عادة على تقنيات فنية وتكنولوجية تستعص على المستهلك العادي تبنيها أو محاربتها وبالتالي ومع صعوبة إثبات الممارسات فإنه من الصعب إدراجها ضمن الحماية التي توفرها خدمات البيع أو حتى في مرحلة ضمان المنتج لأن ممارسات التقادم المخطط ترتبط أساسا باستخدام المستهلك لهذا المنتج وهو ما يمكن أن يسبب نقص العمر الافتراضي وفقا لتقنيات التقادم المخطط له التي يستخدمها المنتجين وهذا ما يظهر محدودية هذه الخدمات في محاربة هذه الظاهرة.

وقد اعتبر المشرع المصري كل شرط يرد في عقد أو وثيقة أو مستند غير ذلك مما يتعلق بالتعاقد مع المستهلك شرطا تعسفيا ومن ثم يقع باطلا إذا كان من شأن هذا الشرط إعفاء مورد السلع أو مقدم الخدمة من أي التزاماته الواردة في هذا القانون، وهذه الالتزامات الواردة في المواد من 3 إلى 7 و المادة 11 من قانون حماية المستهلك المصري رقم 67 لسنة 2006 و التي نصت على بطلان ذلك ، ويعتبر كذلك شرط تعسفيا اي شرط ينتقص من حقوق المستهلك بذات القانون[1].

ومع ذلك يمكن القياس على ما نصت عليه المادتين 6 و 7 من نفس القانون بإقرار جريمتي الاتفاق غير المشروع في مجال المنافسة، و إساءة استغلال السيطر و المقر ر بنص المادة 8 من ذات القانون.

وفي الأخير تجدر الاشارة إلى ما ذهب إليه قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية طبقا لنص المادة الأولى منه من ضرورة أن تكون ممارسة النشاط الاقتصادي على نحو لا تؤدي إلى منع حرية المنافسة أو تقييدها أو الاضرار بها وذلك نظرا لما للمنافسة من أهمية في النظام الرأسمالي و في تحسين المنتج و في توفير منصب العمل، ولهذا أكد المشرع على ضرورة الحفاظ على بقاء المنافسة بين أطراف السوق في إطارها المشروع[2].

[1] طارق عبد القادر ، حماية المستهلك من الشروط التعسفية، دراسة مقارنة ، **مجلة آفاق عليمة**، المجلد 11، العدد 01 ، جامعة ادرار، 2019، ص 42.

[2] حسام توكل موسى، المرجع السابق، ص93

غير انه ما يعاب على المشرع المصري وفقا للقانون 3 لسنة 2005 المتعلق بقانون المنافسة و منع الممارسات الاحتكارية أنه لم يسعى إلى تجريم هاته الممارسات سواء على مستواه الفردي أو الجماعي فلم يرد أن نص يعاقب بشكل مباشر أطراف السوق التي ترتكب الممارسات المتعلقة بتقصير المنتجات .

الفرع الثاني: التشريع الجزائري

كما سبق التطرق إليه فإن مفهوم التقادم المخطط له يعد من المفاهيم المستجدة و التي لم يتطرق لها بالتنظيم و التشريع، ما عدا ما جاء به القانون الفرنسي و بعض اللوائح الصادرة على المستوى الأوروبي، و بهذا لم يتطرق بعد إليه و عليه سنحاول دراسة أهم القوانين و التشريعات الجزائرية التي يمكن الاستناد إليها في محاربة هذه الظاهرة.

يمكن الإشارة في هذا المجال إلى ما توصل إليه المشرع الجزائري من حماية للمستهلك من أي شرط تعسفي قد يرد على العقد(سواء كان عقد بيع او عقد توريد، أو عقد تقديم خدمات...إلخ)، و الملاحظ هنا أن المشرع الجزائري نظم هذه النقطة من خلال نص المادة 05/03 من القانون رقم 02/04 المتعلق بالقواعد المطبقة على الممارسات التجارية و التي تنص على :" كل بند أو شرط بمفرده أو مشترك مع واحد أو عدة بنود أو شروط أخرى من شأنها الإخلال الظاهر بالتوازن بين حقوق أطراف العقد"، و هذا ما قد يوحي بأن المستهلك الذي يستحق الحماية المقرر في قانون حماية المستهلك ليس نفسه الذي يستحق الحماية في قانون الممارسات التجارية، لاسيما و أن قانون حماية المستهلك يكون في مواجهة المتدخل أو المهني، و مع ذلك يجب تثمين موقف المشرع الجزائري بصدد تعريفه للشروط التعسفية مزيلا كل الغموض والتكهنات التي أبديت بشأن تحديد طبيعة الشروط التعسفية و من ثم وجب توفير الاستقرار والتوازن في العلاقات التعاقدية بإبطال الشروط التعسفية التي تتخلل عقود الاستهلاك.[1]

يعتبر القانون رقم 04-02 المؤرخ في 23 يونيو 2004 المحدد للقواعد المطبقة على الممارسات التجارية من بين أهم النصوص القانونية المنظمة للسوق ، حيث كرس من خلاله قواعد النزاهة و الشفافية في الممارسات التجارية بين الأعوان الاقتصادية و بينهم و بين

[1] صادق عبد القادر، حماية المستهلك من الشروط التعسفية ، دراسة مقارنة ، **مجلة آفاق علمية**، المجلد 11، العدد 01، سنة 2019، جامعة أدرار، ص43.

المستهلكين باعتبارهم من ركائز اقتصاد السوق، و التي تشتمل مختلف الأنشطة الاقتصادية من إنتاج و توزيع للسلع و الخدمات و عرضها للاستهلاك ، التي يمارسها أي عون اقتصادي مهما كانت طبيعته القانونية.[1]

اورد المشرع قائمة من الشروط التعسفية بموجب المادة 29 من القانون 04-02 و التي تضمنت 08 أصناف من الشروط التعسفية ، غير انها كانت على سبيل المثال لا الحصر ، و هذا ما يعد حماية إضافية للمستهلك كونه يمكننه أن يستدل بهذه الأصناف أو حتى بالرجوع إل أصناف أخرى غير مذكورة في نص المادة[2]. و هذا ما يؤدي بنا إلى إسقاط نص هذه المادة على ممارسات التقادم المخطط، خاصة فيما يتعلق بالبند المتعلق:" امتيازات تعديل عناصر العقد الأساسي أو مميزات المنتوج المسلم ، أو الخدمة المقدمة دون موافقة المستهلك" وهذا ما يتطابق مع فكرة تحديد العمر الافتراضي للمنتج دون علك المستهلك و هو أحد عناصر التقادم المخطط.

كما يمكن الإشارة إلى ان المشرع قد ذهب إلى نفس التوجه من خلال نص المادة 05 من المرسوم 305/06 و التي أضافة قائمة أخرى و رفعت بذلك الشروط التعسفية بإضافة 12 شرطا آخرا و هذا ما يؤكد وأن الشروط غير محدد على سبيل الحصر في نقاط معينة و انه يمكن الاستناد إليها في حماية المستهلك من التقادم المخطط متى تعرض هذا الأخر إلى هذه الظاهرة عن طريق ظهور شروط تعسفية غير متفق عليها في العقد بين الطرفين.

لقد استحدث المشرع لجنة ذات طابع إداري تهتم بالشروط التعسفية و ذلك بموجب المرسوم التنفيذي رقم 06-306 الذي يحدد العناصر الأساسية للعقود المبرمة بين الأعوان الاقتصاديين و المستهلكين البنود التي تعتبر تعسفية، و ذلك أسوة بنظيره الفرنسي و كذا غالبية التشريعات الحديثة، و قد تم تنصيب هذه اللجنة خلال شهر فيفري 2018 بموجب

[1]- سعيود محمد الطاهر ، نطاق تطبيق القانون 04-02، المحدد للقواعد المطبقة على الممارسات التجارية، **مجلة الأبحاث القانونية والسياسية**، المجلد 02، العدد 02، لسنة 2020، ص 181.

[2]- د.بن أحمد الحاج، مسكين حنان، حماية المستهلك من الشروط التعسفية في القانون الجزائري، **مجلة البحوث القانونية والسياسية**، جامعة السعيدة، العدد 09، ديسمبر 2017، ص62.

القرار الوزاري المؤرخ في 2017/01/17.[1] أين أوكلت لها عدة مهام بموجب المواد 07 و ما ليها من المرسوم 06-306 و تتمثل أهمها في:

صياغة توصيات، وضع تقارير و نشرها، تقديم مقترحات، إبداء الرأي بشأن المراسيم و القرارات التي موضوعها الشروط التعسفية، و كذا إبداء الرأي في الاستشارات التي تحال إليها من الجهات القضائية.[2]

من اهم المفاهيم والمبادئ الأساسية التي يمكن التطرق إليها كأحد المبادئ التي تحمي المستهلك من ممارسات التقادم المخطط هو مبدأ حرية المنافسة و المشتق هو الآخر من مبدأ حرية التجارة، ذلك ان أساليب الاحتكار للسلع متعددة و متنوعة و لكن يربطها هدف واحد و هو احتكار السوق و امتصاص الطلب، و هذا على حساب المنافسة و هو ما يؤثر سلبا على جودة السلع و الخدمات عن طريق الممارسات المنافية للمنافسة، و مثال ذلك ما سبق مناقشته من خلال التطرق إلى اتفاق "Cartel Phobus" حول خفض جودة المصابيح.

كرس المشرع الجزائري حرية التجارية من خلال دستور 1996 في المادة 37 منه والتي تنص على :"حرية التجارية و الصناعة مضمونة و تمارس ف إطار القانون"، و قد حذت على نفس الحذو الدساتير اللاحقة و منها دستور 2020 في نص المادة 61 منه و الت نصت على نفس المبدأ، بالإضافة إلى نص المادة 62 منه التي تنص على :"تعمل السلطات العمومية على حماية المستهلكين بشكل يضمن لهم الأمن و السلامة و الصحة و حقوقهم الاقتصادية".[3]

يعد القانون رقم 03-03 المتعلق بالمنافسة من أهم النصوص التشريعية التي تحمي المنافسة في الجزائر و هو القانون المعدل و المتمم بموجب الأمر 08-12 و كذا القانون 10-05.

يعد النص القانوني الأكثر تأثيرا فيما يتعلق بحضر الاتفاقيات المنافية للمنافسة هو نص المادة 06 من الأمر 03-03 و التي تنص على :" تحظر الممارسات و الأعمال المدبرة

[1]- زوطاط نصيرة، دور لجنة البنود التعسفية في حماية المستهلك، **مجلة القانون الدولي و التنمية**، جامعة إبن باديس مستغانم، مجلد رقم 07، العدد 01، لسنة 2019، ص30.

[2]- جبارة نورة، صوالح محمد عمارة، دو لجنة البنود التعسفية في حماية المستهلك من التعسف، دراسة مقارنة بين القانون الفرنسي والجزائري، **المجلة الدولية للبحوث القانونية و السياسية**، جامعة الوادي، مجلد رقم 05، العدد 02، لسنة 2021، ص175.

[3]- أنظر: دستور سنة 1996، ودستور 2020.

والاتفاقات الصريحة أو الضمنية عندما تهدف إلى عرقلة حرية المنافسة أو الحد منها أو الإخلال بها، في نفس السوق أو في جزء جوهري منه."[1]

حدد المشرع عدة صفات للأعمال المحظورة غير انه نذكر منها و نشر إلى الفقرة الثانية التي تنص:" تقليص أو مراقبة الإنتاج أو منافذ السوق أو الاستثمارات أو التطور التقني".

و عليه فإن المشرع الجزائري حدد في نص المادة شروط حظر التواقات المنافة للمنافسة من خلال عنصرين أساسيين هما:

- من جهة" وجود ممارسات و أعمال مدبرة و الاتفاقيات و الاتفاقات الصريحة والضمنية"، و بعبارة أخرى كل تعبير عن الإرادة المشتركة لمؤسسات بهدف التوافق.
- و من جهة أخرى هدف هذه الاتفاقات:" عرقلة حرية المنافسة أو الحد منها أو الإخلال بها"، أي بعبارة أشمل أنها تؤدي إلى المساس بالمنافسة.

و يتم التأكد منها من وجود هذه التوافقات غالبا من خلال ملاحظة الإخلال الحاصل في المنافسة، و لكن عندما تتجسد في عقد فإن المعاينة لحصول توافق تكون في الغالب سابقة على الإخلال، و ذلك عندما يتضمن هذا العقد معطيات تشكل مساسا بالمنافسة، كالأسعار أو الكميات المنتجة[2]، أو كما هو الحال في الممارسات التقادم المخطط بغرض انتقاص العمر الافتراضي للمنتوج.

غير ان الاعمال المنافية للمنافسة لا تقتصر على الاتفاقات بين المتعاملين الاقتصاديين ، و إنما يمكن ان تكون ناتجة عن عمل فردي، و لهذا فقد نصت المادة 07 من الأمر 03-03 على :" يحظر كل تعسف ناتج عن وضعية الهيمنة على السوق أو احتكار لها أو على جزء منه".

و يكون في وضعية هيمنة كل مؤسسة تتواجد في موضع يسمح لها بأن تلعب دورا رئيسيا في سوق ما للسلع و الخدمات دون أن يكون بمقدرة أي منافس آخر توفير بدائل

[1]- الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المتعلق بالمنافسة، ج .ر.ج.ج، عدد 43 ، بتاريخ 20 جويلية 2003، المعدل و المتمم بالأمر رقم 08-12 المؤرخ في 25 جوان 2008، ج. ر.ج.ج، عدد 36، بتاريخ 02 جويلية 2008، و كذا القانون رقم 10-05 المؤرخ في 15 أوزت 2010، ج.ر.ج.ج، عدد 46، بتاريخ 18 أوت 2010.

[2]- عتورة بشير، "الاتفاقات المحظورة في قانون المنافسة"، مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة ماستر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الحميد إبن باديس مستغانم، السنة الجامعية 2018-2019 ، ص05.

معتبرة للزبائن أو موردي تلك المؤسسات[1]، و هو ما يمكن أن ساعد في ظهور أو تطور ظاهرة التقادم المخطط عن طريق سيطرة أحد المتعاملين على منتج ما و من ثم تقليص عمره الافتراضي أو الاستهلاكي.

و يعد مجلس المنافسة أهم جهاز استحدثه المشرع لحماية المنافسة في السوق الوطنية، والذي أعطي صلاحيات واسعة لحماية السوق من الممارسات التي تخل أو تقد من المنافسة، والتي تتنوع بين اتخاذ القرارات و الأوامر والاستشارات اللازمة والجوازية وتبيان الآراء والمقترحات و كلها في إطار حماية المنافسة، و من بين صلاحيات المجلس الغير إدارية تلك التي تختص بالقمع و الردع و ذلك بفرض غرامات على المخالفين لقانون المنافسة، و هي تلك الصلاحيات التي يمكن اللجوء إليها لمكافحة أي تجاوز من قبل المتعاملين الاقتصاديين و اتجاههم نحو التقادم المخطط[2].

من بين المبادئ التي تساهم في الحماية من التقادم المخطط هو مبدأ إعلام المستهلك والذي ينص عليه التشريع الجزائري من خلال نص المادة 17 من قانون حماية المستهلك و قمع الغش و التي تنص:" يجب على كل متدخل أن يعلم المستهلك بكل المعلومات المتعلقة بالمنتوج الذي يضعه للاستهلاك بواسطة الوسم و وضع العلامات و بأية وسيلة أخرى مناسبة..." [3]، وعليه يتكون التزام المنتج بالإعلام من شقين هما:

أولا: إعطاء معلومات للمستهلك و التي تمكنه من استعمال الشيء للغرض المحضر له.

ثانيا: التحذير من المخاطر التي يمكن أن تترتب عن سوء استعمال الشيء المبيع.

و بالتالي فإن إعلام المستهلك يكون عن طريق وسم المنتوجات أي بوضع بطاقة على المنتوج يبين بموجبها طبيعة المنتوج و ثمنه، تركيبته، مصدره، إسم الصانع، مدة صلاحية

[1]- عتورة بشير، المرجع السابق، ص 31.

[2]- بريك عبد الرحمان، بريك فارس ، الطبيعة القانونية لمجلس المنافسة و صلاحياته في التشريع الجزائري، **مجلة طبنة للدراسات العلمية و الأكاديمية**، المركز الجامعي بريكة، مجلد 02، العدد 01، لسنة 2019، ص 162.

[3]- قانون رقم 09-03 المؤرخ في 25 فبراير 2009، المتعلق بحماية المستهلك، ج. ر.ج.ج 15، مؤرخة في 08 مارس 2009 ، ص 15.

المتوج....إلخ، أو إرفاق المنتوج بنشرة داخلية و الهدف من ذلك هو إيصال أكبر قدر ممكن من المعلومات المتعلقة بالمنتوج[1].

كما يمكن الإشارة في نفس السياق إلى المرسوم التنفيذي رقم 05-16 الذي يحدد القواعد الخاصة بالفعالية الطاقوية المطبقة على الأجهزة المشتغلة بالكهرباء، و الذي يؤكد على ضرورة إعلام المستهلك و إشهاره للبيانات الخاصة بالاستهلاك الطاقوي و المردودية الطاقوية و الإشارة إلى صنف الاستهلاك للجهاز على بطاقية الوسم مع وضعها على الجهاز بشكل واضح، حتى يتسنى للمستهلك معرفة المنتوج المراد اقتناؤه بشكل دقيق، و هي من وسائل الحماية ضد ممارسات التقادم المخطط[2].

و عليه فإن المنتج ملزم قبل أن يعرض منتوجه للتوزيع و البيع النهائي أين يحترم النصوص القانونية و التنظيمية التي وضعت لأجل حماية المستهلك من خلال إعلامه بالبيانات المتعلقة بأوصاف المنتوج عن طريق إلحاق المنتوج بوسم يتضمن بيانات تعطي المستهلك صورة واضحة عن مكوناته، و عن كيفية استعماله و تاريخ إنتاجه واستهلاكه، وغيرها من البيانات الضرورية التي تتضمن سلامة و حماية المستهل، حتى يستجيب المنتوج لرغبات المستهلك ويحتوي على المقاييس القانونية[3].

و من المبادئ التي لها علاقة بظاهرة التقادم المخطط الالتزام بالضمان و الذي تطرق له المشرع الجزائري إلى حماية المستهلك عن طريق الالتزام بالضمان بموجب نص المادة 03 من القانون 09-03 المتعلق بحماية المستهلك و قمع الغش و التي عرفت الضمان بأنه التزام كل متدخل خلال فترة زمنية معينة في حال ظهور عب بالمنتوج، استبدال هذا الأخير أو إرجاع ثمنه أو تصليح السلعة أو تعديل الخدمة على نفقته، و قد حدد المشرع آجال للضمان بموجب المرسوم 13-327 المتعلق بشرو و كيفيات وضع ضمان السلع الخدمات حيز التنفيذ و الذي وضع و حد أدنى لمدة الضمان بـ06 أشهر من تاريخ تسليم السلعة الجددة و تقديم

[1]- بسعد فضيلة، التزام المنتج بإعلام المستهلك، **مجلة العلوم الإنسانية**، جامعة منتوري قسنطينة، المجلد 28، العدد 3، لسنة 2017 ، ص 276.

[2]- المرسوم التنفيذي رقم 05-16 المؤرخ ف 11 جانفي 2005 ، ج رعدد 05 المؤرخة في 12 جانفي 2005 "ص11"، أنظر كذلك القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 03 نوفمبر 2008 الذي يحدد أصناف الأجهزة ج ر 69 المؤرخة في 07 ديسمبر 2008 " ص 18".

[3]- باطلي غنية، نطاق تطبيق قانون المنافسة في الجزائر ، مجلة المفكر، جامعة بسكرة، العدد 12، سنة 2017 ،ص341.

الخدمة و ثلاثة أشهر على الأقل بالنسبة للمنتجات المستعملة[1]، و عليه فإن المشرع الجزائري يعتد بالالتزام بالضمان صراحة، غير انه يشترط على المطالب بتسليم شهادة الضمان للمستهلك بقوة القانون طبقا لأحكام المادة 02/05 من نفس القانون.

و في الأخير و بالرغم من عدم تطرق المشرع الجزائري إلى ظاهرة التقادم المخطط بشكل مباشر إلا انه قد وضع العديد القوانين و الأجهزة التي تساهم في حماية المستهلك بطريقة غير مباشرة و التي تم التطرق إلى أهمها مع العلم و انه توجد أجهزة أخرى يمكن أن تساهم في هذه العملية و منها:" المديريات التابعة لوزارة التجارة، المجلس الوطني لحماية المستهل، المركز الجزائري لمراقة النوعية و الرزم، شبكة مخابر التجارب و تحاليل النوعية...إلخ من الأجهزة التي يصعب حصرها في هذه الدراسة[2].

المبحث الثاني

الحماية التطبيقية للتقادم المخطط.

بعدما تم تبيان اهم التشريعات و التنظيمات التي تطرقت إلى التقادم المخطط أو التي لها علاقة بهذه الظاهرة، يجدر بنا تبيان مجمل الافكار والنظريات لوضع حلول و أطر تنظيمية لوضع حد لها او التقليل من آثارها، و كذا حالات اللجوء إلى القضاء لمجابهة الظاهرة و وقف تطورها و ذلك من خلال ما يلي:

المطلب الأول

الحلول لمحاربة ظاهرة التقادم المخطط

سنحاول التطرق إلى أهم الحلول التي يمكن الاعتماد عليها لمحاربة هذه الظاهرة سواء كان ذلك عن طريق الإجراءات و الأعمال القبلية(أي قبل الوقوع في الظاهرة)، أو عن طريق ما

[1]- زكرياء بوعون آليات تنفيذ ضمان السلع و الخدمات في القانون الجزائري، مقال منشور في مجلة العلوم الإنسانية جامعة قسنطينة مجلد 04 العدد 43 جوان 2015، ص" 275- 279".

[2]- للمزيد من التفاصيل أنظر شوقي بعيش تمام، حنان أوشن، تعدد الأجهزة الإدارية المكلفة بحماية المستهلك في التشريع الجزائري، مجلة الحقوق و الحريات العدد الرابع أفريل 2017.

يمكن وضعه من أطر لمحاربتها و القضاء عليه، و ذلك من خلال عدة نقاط يمكن إجمالها فيما يلي:

الفرع الأول: ما يمكن القيام به لمنع ظهور التقادم المخطط

أ- وضع تعريف واضح للتقادم المخطط و وضع مرجعية لكامل الطرق و الوسائل المستعملة له.

فالتقادم المخطط له ليس له أي إعتراف أو تعريف دولي واضح و صريح، بل ان العديد من كبرى الشركات الدولية تصف الموضوع بالخرافات و الأساطير، أو حتى أنه يدخل ضمن نظرية المؤامرة و هذا بالرغم من كل الشهادات و الدراسات التي تظهر بوضوح أن هذه الممارسات حقيقية و أن لها عواقب وخيمة.

إن وضع تعريف واضح للتقادم المخطط له من قبل منظمة معترف بها عالميا من شأنه أن يجعل من الممكن إضفاء الطابع الرسمي على المشكلة ثم إرساء الأساس الذي يمكن الاستناد عليه من قبل مختلف التشريعات لتنظم ممارسات التقدم المخطط له دوليا، ثم بعدها على المستوى الوطني لكل بلد.

إن وضع مفهوم رسمي للظاهرة يمكن أن يكون في إطار مؤتمر أو تجمع موجود مسبقا، ومثال ذلك"World Economic Forum% " ، "l Organisation Mondial Du Commerce" . وذلك بغرض إضفاء الطابع الرسمي له و كذاكي يتم ذلك بأقل تكلفة ممكنة، و بحضور أكبر عدد ممكن من الدول و المنظمات الدولية [1].

ب- تطوير الإعلام لتجنب التقادم المخطط:

يجدر بنا أن لا نستهين بالدور الذي يمكن أن يلعبه المستهلك في ذلك، غير أنه وجب التفرقة بين التقادم المفروض على المستهلك و الذي يكون عن طريق إنقاص العمر الافتراضي للمنتج، و التقادم المختار من قبل هذا الأخير و الذي يختار بمحض إرادته تغيير المنتج بالرغم من صلاحيته(و هذا بسبب العوامل المذكورة آنفا)، و بهذا يتضح الدور الذي يلعبه إعلام

[1] - Joachim Fuchs, op cit, P.27.

المستهلك بآثار التقادم المخطط و دور المستهلك الإيجابي في ذلك، بأن يستعمل المنتوج بشكل أفضل، و لمدة أطول، و عدم قيامه بتغييره لأسباب غير جدية.

و يمكن الوصول إلى ذلك عن طريق حملة تسويق اجتماعي "Marketing Social " و التي يمكن أن تحث المستهلك على التخلي عن كل ما له علاقة بالتقادم المخطط له من خلال عدة نقاط منها:

- التركيز على اقتناء الأجهزة الأكثر جودة بدلا من تلك التي تكون أقل تكلفة.
- تبني طريقة استهلاك مسؤولة، و ذلك عن طريق إعادة استعمال المنتجات، اقتناء منتجات مستعملة، الكراء بدلا من الشراء، التبادل، الهبة.
- اقتناء أجهزة أكثر قابلية للتدوير وأكثر قابلية للتناسق مع الأنظمة المستجدة والمستحدثة[1].

و يمكن ان يكون الإعلام كذلك عن طريق تطوير الملصقات على الأجهزة التي تبين العمر الافتراضي لها، و ذلك قياسا على تلك المتواجدة حاليا و المتعلقة بالاستهلاك الطاقوي للمنتج والتي أصبحت شائعة حالا في الأجهزة الكهرومنزلية، أين يتم فيها إعلام المستهلك حول المدة التي يكون فيها المنتج صالحا للاستعمال فيه، و هذا ما سيحفز المستهلكين على اقتناء الأجهزة التي توفر عمر افتراضي أطول هذا من جهة، كما يحفز المنتجين على تطوير أجهزة أكثر متانة و تدوم لمدة اطول من جهة اخرى.[2]

ج- إعطاء حياة جديدة للأشياء:

و هي الوسيلة الأنجع لإطالة عمر الأشياء، خاصة تلك المتعلقة بمسألة الموضة، و لذلك لإعادة الاستخدام أين يؤدي الشيء نفس المهمة التي أنشأ لأجلها، أو عن طريق إعادة الاستعمال أين يستعمل المنتج في مهام أخرى و مختلف عن الأصل. و لأجل ذلك يجب تغيير الذهنيات للمستهلكين، و تحسين نظرتهم للأشياء المستعملة، فيمكن مثلا أن تلاحظ تطور

[1] - Rapport de Equitterre op cit "p 28."

[2] - Thomas Lombes , Bastien Poubeau, Obsolescence Programme Mythe ou Réalité , Ecole D'ingénieur de Paris France Mines Paris Tech , 2014 p 97.

كبير لمحلات الأشياء المستعملة في بلين، و هذا على العكس مما هو في باريس، و هذا طبعا غير ناتج عن المستوى المعيشي للفرد بل ناتج عن الذهنيات السائدة.

يلعب الإعلام دورا هاما في ذلك خاصة فيما يخص الإشهارات التي تحاول التأثير على المستهلك و جعله يقتني بشكل متزايد، مع إعطاء نظرة غير جيدة عن الأشياء المستعملة و على المستهلك الذي يقتنيها، غير أنه يلاحظ مؤخرا تطور ملحوظ للمواقع الإلكترونية المختصة في بيع الأشياء المستعملة و هذا يمكن ان يكون احد العوامل المساهمة في تغيير ذهنيات المستهلك و توجهه إلى إقتناء أشياء مستعملة أكثر فأكثر[1].

الفرع الثاني: كيفية محاربة الظاهرة بعد ظهورها.

أ- وضع إطار تشريعي و قوانين لتجريم هذه الممارسات:

ذلك ان وجود قوانين تشريعية صارمة تجعل من الإبطاء المتعمد للأجهزة جرمية تستحق العقوبة، و هذا من شأنه ردع الشركات و التقليل من العمل بها، خاصة إذا ما كانت العقوبات صارمة تصل إلى غاية السجن للفاعلين، و كذا غلق الشركات الممارسة لهذه الأفعال في داخل البلد أو فروعها خارجه.

كما ان فرض عقوبات مالية دولية على الشركات التي تستخدم هذه التقنية يحد من انتشارها و إعادة استخدامها مرة أخرى، بالخصوص إذا كانت العقوبات معتبرة كأن تكون عبارة عن نسبة مئوية من حجم المبيعات ملا، أو ضمان تعويضات للمتضررين من هذه التقنية[2].

ب- تطوير مسألة التدوير و إعادة الرسكلة:

بسبب الأضرار البيئية الكبيرة التي تخلفها تقنية التقادم المبرمج بسبب زباده حجم النفايات الإلكترونية، و التي يتم رميها عادة في مكبات أمريكا النوبية و إفريقيا، و منه فغن

[1] - Thomas Lombes , Bastien Poubeau, Op.Cit, P.97.

[2]- طلال عباسي، منصف بن خديجة، المرجع السابق، ص 284.

إعادة تدوير النفايات و رسكلتها يخفف من الأضرار البيئية و الإيكولوجية من جهة و كذلك يحقق لدول عوائد مالية مهمة نتيجة إعادة الاستثمار في تلك النفايات[1].

كما يجب على الدولة فرض سيطرتها على استغلال الموارد المهدد بالنفاذ و استخداماتها، و ذلك بوضع نظام للرقابة على استخراج واستخدام هذه الموارد الطبيعية التي تعتبر من الاحتياطات الاستراتيجية التي يجب جردها، واتخاذ التدابير اللازمة للحفاظ الموارد الخام الحالية.

كما يمكن إلزام المؤسسات المستغلة للموارد الطبيعية بأن تخصص جزءا من مواردها لرسكلة هذه المواد المستعملة و إعادة إدماجها في النظام الإنتاجي لها و هذا ما سيخفف العبء على الموارد الطبيعية[2].

ج- إعادة انظر في النظام الاقتصاد برمته :

يعد هذا الحل من الحلول الجذرية للقضاء على هذه الظاهرة و هو الحل الذي يسانده مجموعة من الباحثين الأصوليين المتطرفين في رفضهم لهذه الظاهرة و محاربتها، أين يؤكدون على أن مجرد إعادة النظر في الكيفيات ووسائل الإنتاج لا يكفي في التصدي لها، و أنه وجب إعادة النظر في بشكل جذري في النظام الاقتصادي وبشكل تام بالإضافة إلى إعادة النظر في المبادئ العامة للمجتمع، و حسب الباحث سارج لاتوش فإن:" la seule solution et de passer dune société de croissance a une société de décroissance" و لهذا يجب إعادة النظر في طريقة الإنتاج و الاستهلاك و كذا طريقة التفكير فيجب استبدال التقادم بالاستدامة، و كذا بالقابلية للإصلاح و بالرسكلة المستمرة للمنتجات، بغرض خفض التأثير البيئي للإنسان والرجوع إلى مستوى مقبول من نسبة الاستغلال للموارد الطبيعية[3].

[1]- المرجع نفسه، ص 284.

[2] - Joachim Fuches op cit p 29.

[3] - Mathilde de Crumbergh op cit p 16.

المطلب الثاني

التطبيقات القضائية لمحاربة ظاهرة التقادم المخطط

سنتناول من خلال هذا المطلب دراسة بعض التطبيقات أمام القضاء المقارن فيما يخص ظاهر التقادم المخطط و ذلك في كل من: فرنسا، إيطاليا، و مصر.

الفرع الأول: أمام القضاء الفرنسي

تعد جمعية " HOP ; Halte a L'obsolescence programmée "، سباقة في عرض مسألة التقادم المخطط أمام القضاء و ذلك تطبيقا لنصوص قانون الاستهلاك الفرنسي لسنة 2015(و الذي جعل من التقادم المخطط جريمة يعاقب عليها جزائيا"، و كان ذلك عن طريق شكوى أولى ضد صانعي الطابعات خلال شهر سبتمبر سنة 2017، و شكوى ثانية ضد شركة Apple خلال شهر ديسمبر من نفس السنة.

فما يخص قضية الطابعات، فقد أثارت الشكوى المقدمة من قبل الجمعية تساؤلات حول ممارسات الشركة المصنعة و التي تهدف إلى تقصير عمر منتجاتها عندا، بالإضافة إلى المشكلة الواقعة بخصوص خراطيش الطابعات، و تم الاستشهاد بما يحدث فبالنسبة للعديد من العلامات التجارية مثل: ,HP , Canon ,Brother غير أن الشكوى كانت موجهة أساسا ضد شركة Epson.

تعد هذه الشكوى أول متابعة قضائية في فرنسا على أساس جريمة التقادم المخطط له، و الذي يسلط الضوء عل التقنيات المستخدمة (عناصر الطابعات مثل وسادة الامتصاص) المشار إليها بشكل مغالط في نهاية عمرها الافتراضي عن طريق حجب الطباعة بحجة أن الخراطيش فارغة في حين أنه لا زال بعض الحبر المتبقي فيها، و لقدت المتبعة بناءا على شكوى الجمعية مستندة إلى نص المادة L.441-2 من قانون الاستهلاك الفرنسي، و وفقا لإحدى مؤسسي الجمعية و أحد المسيرين لها " Laetitia Vasseur " فقد تم إخطار الجمعية عن طريق العديد من المستهلكين الذين لاحظا قصر عمر الطابعات و الخراطيش، و بعد إجراء الجمعية للتحقيق و سبر آراء حول الموضوع تبين لها صحة الادعاءات، و تضيف كذلك أن الطابعات الجاهزة للرم" حسب تعبيرها" هي من بين مظاهر النموذج الاستهلاكي الذي تندد به

الجمعية و هو الأمر يمس أنواع مختلفة من المنتجات تمتد من الجوارب الطويلة إلى الغسالات، و قد تم فتح تحقيق قضائي من قبل نيابة مدينة نانتار الفرنسية حول موضوع الشكوى دون صدور حكم فيها.

القضية الثانية تتعلق بالشكوى الموجهة ضد شركة APPLE، و هذا بعد عدة تصريحات من قبل وسائل الإعلام عن تباطؤ غير عادي لأجهزة الهاتف لهذه الشركة، و هذا بعد طرح تحديث لنظام التشغيل أين اتضح أن هذا التباطؤ له علاقة مباشرة بالتحديثات الجديدة و أن هدفه دفع عملاء شركة أبل إلى اقتناء الطراز الجديد من الهواتف.

و قد أثبت الخبراء علاقة السببية بين الواقعتين(التحديث و التباطؤ) و هذا ما جعل خبراء الشركة يعترفون بما صدر عنها، و قد صرحت السيدة ليتيسا فاسو أن كل هذه الأعمال مخطط لها و هدفها حمل المستهلك على تغيير الهاتف كما أكدت على أن قيمة الهاتف الجديد بفرنسا تقدر في حوالي 1200 يوروا أي تقريبا ما عادل الأجر الأدنى المضمون، و هو ما يجعل من هذه الأفعال غير مقبولة و يجب المعاقبة عليها و هذا ما يعد احد مهام الجمعية في الدفاع عن المستهلك ضد التبذير و حماية البيئة من أفعال شركة أبل.

و هذه الحالة لا تعد الأولى عالما من حيث الموضوع في حد ذاته بل هناك شكاوي على المستوى الدولي كما وقع بالولايات المتحدة أو حتى إيطاليا، غير أن الأمر يختلف عما هو في فرنسا كون تلك الشكاوى كانت بسلوك الطريق المدني و أنها في فرنسا شكاوى جزائية مما يجعلها سباقة في هذا المجال[1].

يمكن الإشارة إلى حالة ثاني تتمثل في الشكوى المقدمة من قبل جمعية UFC-que choisir من أجل جنحة التقادم المخطط له، ضد شركة نينتاندوا "NINTENDO" لتصنع ألعاب الفيديو، و ذلك بسبب الضعف الظاهر لعصا التحكم لألعاب الشركة خاصة ما تعلق بلعبة"SWITCH DE NINTENDO "، و هذا بعهد جمع حوالي 5000 شهادة لمستعمل اللعبة خلال سنة 2019 الذين أكدوا نفس وقوع نفس العطب في عصا التحكم والذي سمي بـ" Joy-ConDrift ".

[1]- مقال منشور بتاريخ 2018/01/12 على موقع www.eco2.fr و متصفح بتاريخ 2022/06/09 على الساعة 12:40 .

غير أن الأمر المختلف في هذه الحالة هو أن مدر الشركة أبدى قبول الشركة إصلاح كامل الأجهزة المعطلة، حتى و إن كانت خارج الضمان القانوني، إلا أن الجمعية لم تكتفي بذلك و أكدت على أن العطب متواصل و لهذا وجب على المصنع إعادة النظر في طريقة الإنتاج بأكمله بدلا من معالجة الأمر بالإصلاح البعدي[1].

في الأخير يمكن الإشارة إلى قرار مجلس الدولة الفرنسي رقم 409364 و الصادر بعد الطلب الذي تقدمت به جمعية HOP من الوزير المكلف بالشؤون التجارية لإعادة النظر في نص المادة D.11-4 من قانون الاستهلاك و جعلها نفاذة و تتماشى مع مبدأ معاقبة التقادم المخطط، ذلك ان تلك المادة تتعلق بإعلام المستهلك حول توافر قطع الغيار و كذا المدة القانونية التي يمكن للمستهلك الحصول فيها على طلباته، أين تم رفض الطلب من قبل الوزير و بالرغم من الطعن في قرار الوزر أمام مجلس الدولة إلا أن هذا الأخير قد أصدر قرارا برفض طلب الدمعة و تأييد القرار المطعون فيه و ذلك لعدم تأسيس الطلب و هو ما يعد أحد القرارات ذات الصلة بمسألة التقادم المخطط له و الذي بين مدى نوا الوعي بضرورة مكافحة الظاهرة من خلال تدخل الجمعيات لحماية المستهلك منه[2].

الفرع الثاني: أمام القضاء الإيطالي

لقد تم ف إيطاليا التأكيد على أهمية التوجيه الأوروبي بشأن الممارسات التجارية غير العادلة في مكافحة التقادم المخطط للسلع الاستهلاكية، و ذلك من خلال القرار الصادر مؤخرا من قبل هيئة مراقبة المنافسة الإيطالية ضد كل من شركةAPPLE و SAMSUNG؛

و تتعلق القضيتين بظهور مشاكل في أجهزت الشركتين إثر ظهور تحديثات للهواتف الذكية، و ذلك بعد تشجيع المستهلكين و ربما حتى إرغامهم على تثبيت التحديثات و التي تسببت بعد ذلك في إضعاف درات الهواتف القديمة الصادرة سابقا و التي هي قيد الاستعمال وكل هذا دون إخطار المستهلكين بمخاطر هذه التحديثات.

[1]- مقال منشور على موقع www.ladepeche.fr بتاريخ 2020/09/22، و متصفح بتاريخ 2022/06/08 على الساعة 18:30.

[2]- قرار مجلس الدولة الغرفة 09 و 10 مجتمعتين رقم 409364 مؤرخ في 2018/09/28 متصفح على موقع www.legifrance.fr بتاريخ 2022/06/07 على الساعى22:20.

بناء على هذه المعطيات تحركت هيئة رقابة المنافسة الإيطالية مستندة على نصوص المواد 20، 21، 22 من قانون الاستهلاك الإيطالي و تنفيذا للتوجيه الأوروبي حول الممارسات التجارية غير العادلة و ذلك لمعاقبة السلوكيات الصادرة عن الشركتين و المتمثلة في:

أ- فيما يخص شركة أبل:

توصلت الهيئة إلى أن الشركة تقترح بشكل تلقائي على المستهلك تثبيت برنامج IOS10 والتحديثات التالية له دون وضع أي طريقة للرجوع إلى الوراء، و دون توضيحات أو شروحات للمستهلك، هذا من جهة، و من جهة أخرى فإن نقص المعلومات حول البطاريات و طرقة استغلال بشكل يسمح بالحفاظ عليها و هذا ما تم تكييفها عل انه من قبل الممارسات المضللة للشركة.

ب- فيما يخص شركة سامسونج

و تتمثل الممارسات المضللة الصادرة عن هذه الشركة في عرض تحديثات على المستهلكون إعلامه حول الآثار التي يمكن أن يتسبب فيها التحديث خاصة ما تعلق بإبطاء الهاتف و إنقاص أدائه.

يتسند القرارين على مبدأين من مبادئ المنافسة الحرة تم مخالفاتهما من قيل الشركتين و هما:

- ممارسات تجارية مغالطة.
- ممارسات تجارية عنيفة.

ذلك ان عدم قيام الشركتين بإعلام المستهلك بشكل كافي و إخطاره بالمشاكل المحتملة جراء تثبيت التحديثات، و حول خصوصيات البطاريات(هذا بالنسبة لشركة أبل) و الذي قد يتسبب في استبدال الجهاز بأكمله، و هذا ما جعل المستهلك في وضع غامض و غير قادر على اتخاذ قراره عن دراية حول تثبيت التحديث أم لا؛

أما فيما يخص الوجه العنيف للممارسات فيتمثل في الطلب المستمر و التكراري لتثبيت التحديثات دون القدرة على وضع حد لهذه الرسائل التي تطالب بالتحديث؛

و بالرغم من كون القرارين الصادرين ضد الشركتين لم تحدثا على الإطلاق و لم يذكرا مصطلح التقادم المخطط، إلا أنه قد تم استعمال مصطلحات شبيهة، و تحيل مباشرة إلى ممارسات التقادم الخطط، فمثلا تم استعمال مصطلح التقادم الماد في قضية أبل و ذلك بكونه أول مصنع يقترح جهاز هاتف ذكي ببطاريات غير قابلة للتغيير أو الإصلاح، أو حتى ثمن الإصلاح المرتفع قد يؤدي إلى تغير الجهاز ككل، مما يشكل تقادما نفسيا على شاكلة ما تم شرحه سابقا.

غير أن اهم ما نسب إلى الشركتين هو ما يحيل إلى التقادم التكنلوجي وذلك من خلال الانتقاص العمدي لعمر المنتوج، أين تمت معاقبة شركة أبل بغرامة إدارية تقدر بـ 10 مليون يوروا، و غرامة تقدر بـ05 مليون يوروا بالنسبة لشركة سامسونغ و تم تسبيب هذه العقوبة بمركز الهيمنة الذي تمارسه الشركتان في مجال الهواتف الذكية، و كذا ما يمكن لهاتين الشركتين الحصول عليه نتيجة لهذه الممارسات الغير مشروعة و كذا الضرر الذي تسببت فيه للمستهلكين.[1]

الفرع الثالث: أمام القضاء المصري

مثال المخالفات المتعلقة بممارسات التقادم المخطط هو مخالفة قانون المنافس و ذلك باتفاق الأطراف المتنافسة على إتباع معايير معينة لإنتاج أو تصنيع السلع بشكل موحد فيما بينهم، أو تحديد معايير محددة للأبحاث المتعلقة بالمنتجات، أو مقاييس و معايير محددة لمدى جودتها، بحيث تتنافى مع حرية و استقلال أي منهم في اختيار الطريقة التي تتناسب مع قدرته، أو حجمه في السوق أو مدى و مقدار العرض و الطلب على السلعة.

نذكر من بين الأمثلة على ذلك ما قضت به محكمة القاهرة الاقتصادية بتاريخ 28 فبراير 2018 من حيث تغريم أربعة شركات للأدوية (أرامكو فارما، إبن سينا، مالتي فارما، شركة المتحدة للصيدلة) بمبلغ 05 مليار و 580 مليون جنيه و ذلك لثبوت اتفاقهم على توحيد السياسة البيعية و التسويقية المتمثلة في تقليص فترات الائتمان و الخصم الممنوحة للصيدليات من شركات الأدوية الأطراف في الاتفاق، ما تسبب في تقليص هامش ربح الصيدليات الصغيرة والمتوسطة منها، و نقص قدرتها على توفير الأدوية بالكميات و الأصناف

[1] - Anaïs Michel ; est-il pertinent de définir légalement et de pénaliser les pratiques d'obsolescence prématurée ? CRIDES Working Paper séries n 5/2019 ; Colloque sur le droit en transition 2019 Bruxelles Université Saint-Louis p 21-26.

التي تحتاجها و فقدانها لبعض عملائها، مما أدى إلى خروج بعضها من السوق، و هو الأمر الذي طال المواطن العادي وذلك بفقدانه للقدرة على الحصول على دواء المناسب لعدم توافره، خاصة في المناطق النائية وكل هذا جاء مخالفة لنص المادة 6/أ من قانون حماية المنافسة و منع الاحتكار المصري[1].

غير أن محكمة جنح مستأنف الاقتصادية في القضية رقم 447 لسنة 2018 ، قد قضت بعد إستئناف الحكم بتخفيف الغرامات المحكوم بها على 13 مسؤول لكبرى الشركات الأدوية، من 05 مليارات جنيه إلى 420 مليون جنه لـ 10متهمين، كما برأت المحكمة 03 آخرين و قد جاء في تفصيل منطوق الحكم أن المحكمة قد غرمت 08 من المتهمين بمبلغ 50 مليون جنيه للواحد وغرمت مدير مبيعات شركة إيزي فارما و المدر التجاري لشركة مالتي فارما بمبلغ 20 مليون جنيه متضامنين، بالإضافة إلى تبرئة باقي المتهمين الثلاثة.

و يعتبر هذا الحكم بالإدانة هو الخطو الأولى في سياسة إجراءات قانونية لمكافحة جرائم الاحتكار، و ذلك بسبب قيام الشركات بتوحيد السياسة البيعية و التسويقية المتمثلة في تقليص فترات الإئتمان الممنوحة للصيدليات من شركات الأدوية[2]، و هي التي تعتبر من بين الممارسات المتعلقة بظاهرة التقادم المخطط ما عد خطة نحو مكافحة الظاهرة من قبل التشريع المصري.

[1]- د. حسام متوكل، الإحتال الذكي المرجع السابق ص 124.

[2]- مقال لـ محمود السعيد منشور على موقع www.Masrawy.com متصفح بتاريخ 07 جوان 2022 على الساعة 19:00.

خاتمة

خاتمة

نستخلص بعد هذه الدراسة البسيطة، أنه و بالرغم من أن التشريعات المقارنة لم تتجه إلى تجريم ظاهرة التقادم المخطط صراحة،ما عدا التشريع الفرنسي، إلا أن هذه التشريعات لها من القوانين ما يحارب هذه الظاهرة بطريقة ضمنية، مما جعلنا نتوصل إلى النتائج التالية:

إن ظاهرة التقادم المخطط ليست وليدة اليوم، بل يرجع ظهورها إلى عشرينيات القرن الماضي من خلال إتفاق كبرى الشركات العالمية لخفض العمر الإفتراضي للمصابيح، و كون الممارسات التي قامت بها هذه الأخيرة تمس بالممارسات الشريفة لحرية المنافسة، ناهيك على أنها تعتبر غشا للمستهلك بصفة خاصة مما إستدعى إلى وضع إطار مفاهيمي لها، و التعرف على مختلف أركان قيامها.

لقد تعددت الاتجاهات الفقهية في نظرتها لهذه الظاهرة، منها من رفضت وجود هاته الممارسات و الاعتراف بالضرر الناجم عنها، بالمقابل هناك من الآراء من أكد على عدم شرعية هذه الممارسات و ضرورة تجريمها، كونها تتنافى مع القواعد الأساسية لحرية التجارة و المنافسة؛ أين واجه هذا الإتجاه الفقهي صعوبة في تحديد الأشكال التي تكون عليها هاته الظاهرة، لتعدد المظاهر التي يمكن أن تكون عليها، كالتقادم التكنولوجي و التقادم النفسي و حتى البيئي، مستندين على الآثار السلبية المترتبة على هاته الممارسات، منها المؤثرة على البيئة و منها ما هو مؤثر على المستهلك بصفة خاصة.

و من هذا النقاش الفقهي و بعد تدخل الإعلام لبيان مضار الممارسة على المستهلك و البيئة و الاقتصاد ككل، و غيرها من المجالات الأخرى مما إستدعى تدخل التشريع الفرنسي كأول مشرع وضع قانون يجرم ظاهرة التقادم المخطط بطريقة مباشرة، بينما التشريع الجزائري و بالرغم من كونه لا يعرف هاته الظاهرة إلا انه يملك ترسانة قانونية تجله يستطيع أن يحاربها و لكن بطريقة غير مباشرة.

و كرس القضاء محاربة الظاهرة من خلال إصداره لبعض الأحكام التي يؤكد من خلالها التوجه الفقهي الذي نادى بمحاربة الظاهرة و ضرورة تجريمها.

و بعدما تم عرضه من خلال هاته الدراسة يتبين لنا الضرورة الملحة لتجريم هاته الظاهرة و بهذا نقترح ما يلي:

حبذا لو أن المشرع قام بإصدار قانون خاص يجرم هاته الممارسات عن طريق وضع مفهوم دقيق لها بغرض ردع الصناعيين من الإتجاه إلى مثل هذه الممارسات.

ضرورة إعلام المستهلك عن مظاهر التقادم المخطط، بغرض تحفيزه على إقتناء المنتوجات الأكثر إستدامة و الإبتعاد عن المنتوجات الأقل جودة.

تحفيز الصناعيين لاستعمال مواد أولية أكثر جودة، بغرض الحفاظ على مصدرها، مع إعطاء إمتيازات سواء ضريبية أو جمركية، لمن يلتزم بإعادة تدوير و رسكلة منتوجاته، عند وصولها إلى نهاية عمرها الطبيعي.

تكوين خبراء متخصصين في مراقبة جودة المنتوجات، و ذلك بغرض الكشف عن الصناعيين الذين يمكنه اللجوء إلى مثل هذه الممارسات.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

الكتب:

01- حسام توكل موسى، **الاحتيال الذكي، كيف تؤثر ممارسات التقادم المخطط له على حقوق المستهلك وقواعد المنافسة؟**، دار البحوث والدراسات القانونية، مصر، 2022.

02- عبد الرزاق السنهوري، **الوسيط في شرح القانون المدني**، الجزء الثالث، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ص.995.

03- وصفي عبد الرحمان، **التسويق المصرفي**، داركنوز و المعرفة العلمية، الأردن، 2009،

الرسائل و المذكرات:

04- عتورة بشير، "الاتفاقات المحظورة في قانون المنافسة"، مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة ماستر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الحميد إبن باديس مستغانم، السنة الجامعية 2018-2019.

05- Mathide De Crombrugghe De Looringhe, « Lutter Contre L obsolescence Programmée en Incitant Les Consommateurs A Réfléchir Sur Le Long-Terme » , Mémoire de Master en Ingénieur de Gestion, Université de Louvain, France, 2014-2015.

06- Joachim Fuchs, L'obsolescence programmée et ses impacts économiques, environnementaux et sociaux, Bachelor réalisé en vue de l'obtention du Bachelor HES, Filière: Economie d'entreprise, Haute École de Gestion de Genève (HEG-GE), Genève, août 2012.

07- Lucile Thibaut mémoire de fin d'étude- EM Strasbourg, P.3, Citation d'un reportage de la chaîne AETE, consulté le : 12-05-2022.

08- Bernard London, Ending The Depression Through Planned Obsolescent, 1932.

09- Mathilde Crombrugghe de Looringhe, « lutter Contre L'obsolescence programmée en incitant le consommateur a réfléchir sur le long terme », Mémoire Recherche Master en Ingénieur de Gestion, Université de Louvain, 2014-2015

10- Marie Malice, l'Obsolescence programmer en matière alimentaire, au regard des pratiques de Monsanto et autres entreprises agro-alimentaire ; les modification législatives a envisager pour enrayer la politique de ces multinationales. Université de Loraine ; faculté de doit et criminologie année 2016-2017.

11- Lucile Thiebaut quel Impact sur la satisfaction client , mémoire de fin d'étude master marketing ; université de Strasbourg 2019-2020.

12- Serge La Touche, la Décroissance, 2012.

13- Rapport Equiterre Organisation québécoise canada obsolescence des appareille électroménagers et électrique quel rôle pour le consommateur ?

14- Claudia Déméné Etude ;exploratoire de la phase d'usage des produits électroniques en vue de minimiser les impacts environnementaux : le cas du téléviseur ;Thèse présentée à la Faculté des études supérieures en vue de l'obtention du grade de *Philosophiæ Doctor* (Ph.D) en Aménagement ;université de Monreale avril, 2014.

15- Charlotte AUZANEAU, « La pratique de l'obsolescence programmée quelle protection du consommateur », master 2 contentieuse, université Nancy 2, 2019/2020.

16- Thomas Lombes , Bastien Poubeau, Obsolescence Programme Mythe ou Réalité , Ecole D'ingénieur de Paris France Mines Paris Tech , 2014.

المقالات:

17- طلال عباسي، منصف بن خديجة، "ممارسات التقادم المبرج وآثارها الاقتصادية والبيئية"، **مجلة ميلاف للبحوث والدراسات**، مجلد رقم 05، العدد رقم 02، المركز الجامعي عبد الحفيظ ميلة، ديسمبر 2019.

18- علي السيد حسن ابو ديان، وليد محمد بشر، "الجوانب القانونية للحماية المدنية للمستهلك من الإعلانات التجارية الكاذبة أو المضللة"، **مجلة كلية الشريعة و القانون** ، العدد 30 ، الجزء الثاني.

19- عقيل عزيز عودة، أمنة كاظم سعيد، المسؤولية الجنائية عن الإعلانات التجارية الخادعة، **مجلة القانون للدراسات والبحوث القانونية**، كلية القانون، جامعة ذي قار، العدد 17، 2018.

20- طارق عبد القادر ، حماية المستهلك من الشروط التعسفية، دراسة مقارنة ، **مجلة آفاق عليمة**، المجلد 11، العدد 01 ، جامعة ادرار، 2019.

21- صادق عبد القادر، حماية المستهلك من الشروط التعسفية ، دراسة مقارنة ، **مجلة آفاق علمية**، المجلد 11، العدد 01، سنة 2019، جامعة أدرار.

22- سعيود محمد الطاهر ، نطاق تطبيق القانون 04-02، المحدد للقواعد المطبقة على الممارسات التجارية، **مجلة الأبحاث القانونية والسياسية**، المجلد 02، العدد 02، لسنة 2020.

23- د.بن أحمد الحاج، مسكين حنان، حماية المستهلك من الشروط التعسفية في القانون الجزائري، **مجلة البحوث القانونية والسياسية**، جامعة السعيدة، العدد 09، ديسمبر 2017.

24- زوطاط نصيرة، دور لجنة البنود التعسفية في حماية المستهلك، **مجلة القانون الدولي و التنمية**، جامعة إبن باديس مستغانم، مجلد رقم 07، العدد 01، لسنة 2019.

25- جبارة نورة، صوالح محمد عمارة، دور لجنة البنود التعسفية في حماية المستهلك من التعسف، دراسة مقارنة بين القانون الفرنسي والجزائري، **المجلة الدولية للبحوث القانونية و السياسية**، جامعة الوادي، مجلد رقم 05، العدد 02، لسنة 2021.

26- بريك عبد الرحمان، بريك فارس ، الطبيعة القانونية لمجلس المنافسة و صلاحياته في التشريع الجزائري، **مجلة طبنة للدراسات العلمية و الأكاديمية**، المركز الجامعي بريكة، مجلد 02، العدد 01، لسنة 2019.

27- بسعد فضيلة، التزام المنتج بإعلام المستهلك، **مجلة العلوم الإنسانية**، جامعة منتوري قسنطينة، المجلد 28، العدد 3، لسنة 2017.

28- باطلي غنية، نطاق تطبيق قانون المنافسة في الجزائر ، مجلة المفكر، جامعة بسكرة، العدد 12، سنة 2017.

29- زكرياء بوعون آليات تنفيذ ضمان السلع و الخدمات في القانون الجزائري، مقال منشور في مجلة العلوم الإنسانية جامعة قسنطينة مجلد 04 العدد 43 جوان 2015.

30- شوقي بعيش تمام، حنان أوشن، تعدد الأجهزة الإدارية المكلفة بحماية المستهلك في التشريع الجزائري، مجلة الحقوق و الحريات العدد الرابع أفريل 2017.

المراجع الإلكترونية:

31- معجم المعاني، أنظر الموقع الالكتروني: www.almaany.com، تاريخ الاطلاع: 13-05-2022، على الساعة: 15:39

32- obsolescence des appareille électroménagers et électriques: quel rôle pour le consommateur ?, disponible sur le site: www.halteobsolescence.org,

33- Centre Européen des consommateur, Rapport Annuel, 2013, P.3, disponible sur le site: www.europ-consomateurs.eu,

34- disponible sur le site: www.ar.warbletoncouncil.org/obsolescencia-programada-8711, consulté.

35- L'obsolescence Programmée portrait robot collection au quotidien, article disponible sur le site : www.cpcp.be,

36- L'obsolescence Programmée ; c'est quoi ? article disponible sur le site : www.mtaterre.fr, consulté

37- Enjeux De l'économie circulaires en 10 questions, article disponible sur le site : www.adem.fr,

38- مقال منشور بتاريخ 2018/01/12 على موقع www.eco2.fr ..

39- مقال منشور على موقع www.ladepeche.fr بتاريخ 2020/09/22، .

40- قرار مجلس الدولة الغرفة 09 و 10 مجتمعتين رقم 409364 مؤرخ في 2018/09/28 متصفح على موقع www.legifrance.fr .

41- مقال لـ محمود السعيد منشور على موقع www.Masrawy.com .

42- « La mort programmer de no Appareils », Cash investigation saison 01 ép. 02, www.youtube.com/watch .

القوانين:

43- الدستور الجزائري لسنة 1996، الجريدة السمية العدد 76 المؤرخة في 08 ديسمبر 1996.

44- الدستور الجزائري لسنة 2020، الجريدة الرسمية رقم 82 المؤرخة في 30 ديسمبر 2020.

45- القانون رقم 2014-856 المؤرخ في 31 جويلية 2014، المتعلق بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني والذي ينشط عملية استعمال وتدوير المنتجات القابلة للاستعمال.

46- القانون رقم 2018-181 الجريدة الرسمية للجمهورية المصرية 37، المؤرخة في 15 سبتمبر 2018.

47- الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المتعلق بالمنافسة، ج .ر.ج.ج، عدد 43 ، بتاريخ 20 جويلية 2003، المعدل و المتمم بالأمر رقم 08-12 المؤرخ في 25 جوان 2008، ج. ر.ج.ج، عدد 36، بتاريخ 02 جويلية 2008، و كذا القانون رقم 10-05 المؤرخ في 15 أوت 2010، ج.ر.ج.ج، عدد 46، بتاريخ 18 أوت 2010.

48- المرسوم رقم 2014-1482 المؤرخ في 09 ديسمبر 2014، المتعلق بالتزامات الإعلام وتوفير قطع الغيار اللازمة لاستعمال منتج معين.

49- المرسوم التنفيذي رقم 05-16 المؤرخ ف 11 جانفي 2005 ، ج ر عدد 05 المؤرخة في 12 جانفي 2005 "ص11"، أنظر كذلك القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 03 نوفمبر 2008 الذي يحدد أصناف الأجهزة ج ر 69 المؤرخة في 07 ديسمبر 2008 ".

الفهرس

المقدمة:.....ص01.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتقادم المخطط.....ص03.

المبحث الأول: مفهوم التقادم المخطط .....ص05.

المطلب الأول: تعريف التقادم المخطط.....ص05.

الفرع الأول:تعريف التقادم.....ص05.

الفرع الثاني:تعريف التقادم المخطط.....ص06.

المطلب الثاني: التطور التاريخي لمفهوم التقادم المخطط.....ص10.

المبحث الثاني: الطبيعة القانونية للتقادم المخطط.....ص14.

المطلب الأول: مظاهر التقادم المخطط و الآثار المترتب عنه.....ص14.

الفرع الأول: مظاهر التقادم المخطط.....ص14.

الفرع الثاني: آثار التقادم المخطط.....ص18.

المطلب الثاني:التقادم المخطط بين القبول و الرفض.....ص21.

الفرع الأول: الاتجاه الرافض للظاهرة.....ص22.

الفرع الثاني:الاتجاه المؤيد للظاهرة.....ص23.

الفصل الثاني :آليات الحماية من التقادم المخطط.....ص26.

المبحث الأول: الحماية التشريعية من التقادم المخطط.....ص28.

المطلب الأول: التشريعات الأوروبية.....ص28.

الفرع الأول: في التشريع الفرنسي.....ص28.

الفرع الثاني: نظرة الهيئات الأوروبية.....ص32.

المطلب الثاني: نظرة التشريعات العربية
للظاهرة.....ص36.

الفرع الأول: التشريع المصري.....ص36.

الفرع الثاني: التشريع الجزائري.....ص41.

المبحث الثاني: الحماية التطبيقية للتقادم المخطط.....ص47.

المطلب الأول:الحلول و الاقتراحات لمحاربة الظاهرة.....ص47.

الفرع الأول: ما يمكن القيام به لمنع ظهور التقادم المخطط.....ص48.

الفرع الثاني: كيفية محاربة الظاهرة بعد ظهورها.....ص50.

المطلب الثاني: التطبيقات القضائية لظاهرة التقادم المخطط.....ص51.

الفرع الأول:أمام القضاء الفرنسي.....ص51.

الفرع الثاني: أمام القضاء الإيطالي.....ص53.

الفرع الثالث: أمام القضاء المصري.....ص55.

الخاتمة.....ص57.

قائمة المراجع.....ص60.

الفهرس.....ص64.

الملخص

قد يتعرض المستهلك إلى عدة ممارسات غير مشروعة، تؤثر على إرادته في إختيار المنتج و ذلك باستعمال طرق مغشوشة من طرف المصنعين بهدف الزيادة في حجم مبيعاتهم.

من بين هاته الممارسات إنتقاص العمر الإفتراضي للمنتوج و الذي عرف بالتقادم المخطط، كون هذا الأخير كان محل نقاش فقهي خاصة في الآونة الأخيرة مما إستدعى تدخل التشريع الفرنسي بصفة مباشرة من اجل تجريمه، في حين نجد أن التشريع الجزائري و المصري لا يعرفانه، و بالرغم من ذلك و عن طريق بعض القوانين الخاصة لحماية المستهلك نجد أن هناك تنظيم غير مباشر لهذه الظاهرة.

الكلمات المفتاحية:

- التقادم المخطط،العمر الإفتراضي للمنتوج، الممارسات غير النزيهة، تجريم الظاهرة.

Le consommateur peut être exposé à des pratiques illégales affectant sa volonté de choisir le produit en utilisant des méthodes frauduleuses de la part des fabricants afin d'augmenter leur volume de ventes.

Parmi ces pratiques figure la réduction de la durée de vie prévue du produit, que l'on appelle l'obsolescence programmée, puisque cette dernière a fait l'objet d'un débat jurisprudentiel, notamment ces derniers temps, qui a nécessité l'intervention directe de la législation française afin de le criminaliser, alors que la législation algérienne et égyptienne ne le reconnaissait pas, malgré cela ; Et à travers certaines lois spécifique a la protection des consommateurs, nous constatons qu'il existe une régulation indirecte de ce phénomène.

Mots clé :

- Obsolescence programmée ; durée de vie du produis ; Pratique Malhonnête ; Criminalisation Du Phénomène.